

# تقرير الحوكمة



إن مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين موكلون بالإشراف على الشركة المتحدة للتنمية وإدارتها، ويتطلب القيام بهذه الواجبات المهمة الالتزام والموضوعية والخضوع للمساءلة من قبل شاغلي المناصب القيادية في الشركة.

إن هدفنا يتمثل في ضمان تطبيق أعلى مبادئ الحوكمة والسلوكيات الأخلاقية في الشركة بأكملها، كما أننا نقوم بتطبيق أفضل الممارسات تماشياً مع أسواق الأوراق المالية المدرجة بها الشركة المتحدة للتنمية.

ونؤكد لمساهميننا الكرام بأن مبادئ وسياسات الحوكمة المطبقة بالشركة هي أساس كل قرار يتم اتخاذه، وأي إجراء يتم تنفيذه على مستوى الشركة المتحدة للتنمية.

**تركي بن محمد خاطر**  
رئيس مجلس الإدارة



## نبذة عن الشركة

تعتبر الشركة إحدى شركات المساهمة الرائدة في دولة قطر، وتتمثل رسالتها في تحديد المشاريع طويلة الأجل للمساهمة في نمو الدولة من جهة، وتحقيق الفائدة والقيمة العالية للمساهمين من جهة أخرى. تأسست الشركة في عام ١٩٩٩، وتم إدراجها في بورصة قطر في يونيو ٢٠٠٣. وسعت منذ اليوم الأول من تأسيسها، لأن تصبح أحد رموز النهضة التنموية التي تشهدها دولة قطر والمنطقة.

تشمل نشاطات الشركة المتحدة للتنمية عدداً من القطاعات الاستثمارية الحيوية، من ضمنها مشاريع البنية التحتية، والعقارات، والصناعات المرتبطة بالطاقة والهيدروكربونات، والمشاريع المرتبطة بالبيئة والصناعات البحرية، ومشاريع التنمية العمرانية، والمرافق العامة، والضيافة، وقطاع التجزئة والأزياء، وتقنية المعلومات.

تؤدي الشركة منذ اليوم الأول لتأسيسها دوراً فعالاً في مسيرة التنمية التي تشهدها دولة قطر، وقد تمكنت الشركة من شق طريقها حتى غدت من أهم شركات المساهمة القطرية، كما نجحت في تأسيس مجموعة من الاستثمارات وشركات مملوكة لها بالكامل وكذلك شراكات مع الغير أثبتت وجودها على مستوى المنطقة.

ويعتبر مؤسسو الشركة وأعضاء مجلس إدارتها من أكثر المستثمرين نجاحاً في دولة قطر. ويملك المساهمون القطريون قرابة من ٨٤ بالمائة من أسهم الشركة، بينما تتوزع النسبة المتبقية من الأسهم على مساهمين من مختلف دول العالم.

## الشركات التي تملكها أو تساهم فيها الشركة

تملك الشركة المتحدة للتنمية نسبة مساهمة في الشركات التالية:

نسبة المساهمة	رأس مال الشركة	جنسية الشركة	إسم الشركة
٣٢٪	خمسة وعشرون مليون ريال قطري	قطرية	المتحدة للخرسانة الجاهزة ش.ذ.م.م
٥١٪*	خمسائة وستون مليون ريال قطري	قطرية	شركة الشرق الأوسط للجرف ش.م.ح.ق
٨٧,٥٪	ثلاثمائة مليون ريال قطري	قطرية	الشركة القطرية لتبريد المناطق ش.م.ح.ق
١٠٠٪	مائة مليون ريال قطري	قطرية	شركة رونوتيكا الشرق الأوسط ش.ذ.م.م
١٠٠٪	ثمانون مليون ريال	قطرية	الشركة المتحدة للموضة والأزياء ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسة وعشرون مليون ريال قطري	قطرية	شركة اللؤلؤة-قطر ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	شركة مدينة سنترال ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	شركة أبراج المتحدة ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسون مليون ريال	قطرية	شركة تنمية الضيافة ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسة ملايين ريال قطري	قطرية	الشركة المتحدة لإدارة المرافق ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسة ملايين ريال	قطرية	شركة سكوب ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسون ألف دولار أمريكي	جزر كيمان	الشركة المتحدة لتنمية الاستثمار ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	شركة مدينا إينوفا ش.ذ.م.م
١٠٠٪	عشرة ملايين ريال قطري	قطرية	شركة إنشور بلس ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	شركة جليتر ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	شركة ملاك اللؤلؤة ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	الشركة المتحدة لحلول المرافق ش.ذ.م.م
١٠٠٪	مليون ريال قطري	قطرية	شركة المنتجعات والمرافق الترفيهية ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسة ملايين ريال قطري	قطرية	شركة براغماتك ش.ذ.م.م
١٠٠٪	خمسون ألف دولار أمريكي	جزر كيمان	شركة محلات التجزئة في بورتو عربية ١
١٠٠٪	خمسون ألف دولار أمريكي	جزر كيمان	شركة محلات التجزئة في بورتو عربية ٢
٥١٪	مليون ريال قطري	قطرية	يوناييتد اديوكاشن ش.ذ.م.م

\*تم تعديل النظام الأساسي بتاريخ ٢٠١٨/٠٩/٠٥ حيث تملك الشركة فئة سهم (ب) التي تخولها حق الحصول على ٥٪ من الأرباح و ٠٪ من الخسائر.

## قيم الشركة المتحدة للتنمية وفلسفة حوكمة الشركات

وتسعى الشركة المتحدة للتنمية لأن تكون قائدة في مجال الحوكمة المؤسسية وسلوكيات الأعمال وأخلاقياتها، وذلك من خلال تطبيق أفضل ممارسات الشفافية وتحمل مسؤولية القرارات أمام مساهميها. ويشمل ذلك التقييد بأعلى معايير الحوكمة المؤسسية، من خلال مراجعة بنية الحوكمة والممارسات المطبقة بشكل مستمر للتأكد من فاعليتها ومواكبتها للتطورات على الصعيدين المحلي والدولي.

يؤمن مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية بأن ممارسات الحوكمة الجيدة تسهم في خلق المزيد من القيمة التي تعود على المساهمين وتؤدي إلى المحافظة عليها وإلى زيادتها مستقبلاً، فالمبادئ السليمة للحوكمة هي الأسس التي تبنى عليها ثقة المستثمرين، وهي مهمة للارتقاء بسمعة الشركة وتكريس اهتمامها بالتميز والنزاهة.

وفي إطار الحرص على إرساء نموذج متميز للالتزام والامتثال، فقد راعى مجلس الإدارة الأحكام والمبادئ التي وردت في كل من قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، ونظام الحوكمة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، والقوانين واللوائح الأخرى ذات الصلة، ووضع ذلك في الاعتبار عند وضع التعليمات واللوائح المعمول بها على مستوى الشركة والشركات التابعة ككل، لفرس ثقافة الحوكمة وتطبيقها في كافة أعمال الشركة والشركات التابعة، وفي ممارسات جميع الموظفين.

ومع مواصلة الشركة المتحدة للتنمية لنموها، فإن من الضروري إثبات التزامها كشركة، واتباعها لقواعد المواطنة المؤسسية التي أكسبتها سمعتها القوية في موطنها قطر، أمام أصحاب الأسهم والعلماء والموظفين والمجتمع الذي تمارس أعمالها من خلاله على حد سواء.

## دور مجلس الإدارة

- **الحوكمة والتقييد بالنظم:** تشمل إعداد واعتماد قواعد حوكمة الشركات في الشركة المتحدة للتنمية وتحديد إرشادات الحوكمة في الشركة.
- **التواصل مع أصحاب المصالح:** يشمل الإشراف على التقارير الخاصة بالمساهمين وأساليب التواصل.

كما أن مجلس الإدارة مسؤول عن الإفصاح عن المعلومات للمساهمين بشكل دقيق وفي الوقت المناسب. ويمكن لجميع المساهمين الوصول للمعلومات المتعلقة بالشركة وبأعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم. وتقوم الشركة بتحديث موقعها على الإنترنت بجميع الأخبار الخاصة بالشركة من حين لآخر، بالإضافة إلى ذكر هذه المعلومات في التقرير السنوي المقدم للجمعية العامة.

وبناءً عليه، يتم الإفصاح لأسواق الأوراق المالية في دولة قطر.

إن الدور الأساسي لمجلس الإدارة هو توفير القيادة المؤسسية للشركة في إطار من الثبات والحكمة التي تضمن التحكم والفعالية، وذلك لتتمكن من تقويم المخاطر والسيطرة عليها، وقد عُرف هذا الدور بالتفصيل من خلال الأنظمة الأساسية في الشركة، وأحكام النظام الأساسي ذات الصلة، بالإضافة إلى أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، وكذلك أحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وبخاصة حكم المادتين (٨) و(٩) فقد تم إدراجهما كميثاق للمجلس.

ويتمتع مجلس الإدارة بمطلق الصلاحيات لإدارة الشركة المتحدة للتنمية، والسعي لتحقيق الهدف الأساسي والمتمثل في تحقيق المزيد من القيمة للمساهمين، مع الأخذ في الاعتبار استمرارية أعمال الشركة بما يؤدي إلى تحقيق أهداف الشركة. وباعتبار الشركة المتحدة للتنمية شركة مساهمة عامة قطرية، وهي في الوقت ذاته شركة عاملة في دولة قطر، فإن لمجلس إدارتها دوراً مزدوجاً.

وفي هذا الإطار، يطلع مجلس الإدارة بمسؤوليات وواجبات أساسية، من بينها:

- **الرؤية والاستراتيجية:** تشمل تحديد وبلورة رؤية الشركة وأهدافها، والتي تعتبر أساساً لكل الأعمال والقرارات التي يتخذها المجلس والإدارة.
- **الإشراف على الإدارة:** يشمل تعيين وتحديد واجبات وسلطات الرئيس التنفيذي وتقييم أدائه وتحديد مكافآته، وترشيح أعضاء مجلس الإدارة، وكبار المسؤولين في الشركة المتحدة للتنمية.
- **المالية والاستثمار:** تشمل مراجعة واعتماد التقارير والحسابات ومراقبة الموقف المالي لـ الشركة المتحدة للتنمية.

## تشكيل مجلس الإدارة

### أ- أعضاء مجلس الإدارة

يتألف مجلس إدارة الشركة من الأعضاء التالية أسماءهم:

**السيد / عبد العزيز محمد حمد المانع**  
عضو غير مستقل  
عضو مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية

**سعادة السيد / تركي محمد خالد الخاطر**  
رئيس مجلس الإدارة:  
عضو غير مستقل، ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد  
والتأمينات الاجتماعية - الصندوق المدني

قطري الجنسية، يحمل شهادة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة سكرمتو بولاية كاليفورنيا الأمريكية. يشغل السيد عبد العزيز حمد المانع حالياً منصب الرئيس التنفيذي لمجموعة المانع القابضة، كما يشغل حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة بنك دخان، نائب رئيس مجلس إدارة الشركة القطرية للتأمين وإعادة التأمين، عضو مجلس إدارة شركة المستثمر الأول.

قطري الجنسية، يحمل شهادة البكالوريوس في الاقتصاد من جامعة بورتلاند الحكومية بالولايات المتحدة الأمريكية كما انه يتمتع بخلفية متنوعة وخبرة كبيرة في الأعمال التجارية والمالية هذا ويشغل سعادة السيد / تركي بن محمد الخاطر منصب رئيس مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية منذ عام ٢٠١٣، بالإضافة إلى مهامه كرئيس للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، وعضو مجلس إدارة مصرف الريان، وعضو مجلس إدارة شركة Ooredoo. كما شغل سابقاً منصب المدير الإداري لمؤسسة حمد الطبية، ووكيل وزارة الصحة العامة في دولة قطر.

**السيد / علي حسين إبراهيم الفردان**  
عضو غير مستقل: ممثلاً عن مجموعة الفردان، عضو  
مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية

**السيد/ عبد الرحمن عبد الله عبد الفني آل عبد  
الفني**  
عضو مستقل  
نائب رئيس مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية

قطري الجنسية، يحمل شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية من جامعة بورتلاند ستيت. يشغل السيد علي حسين الفردان حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة الفردان، شريك مدرسة الشويقات الدولية، شريك شركة دانة قطر وشركة دانة التعليمية، الرئيس التنفيذي لمجوهرات الفردان والمؤسس، عضو مجلس إدارة في شركة قطر للتأمين ممثلاً عن شركة الفردان للإستثمار وعضو مجلس إدارة في شركة قطر كووول.

قطري الجنسية، يحمل شهادة البكالوريوس بمرتبة الشرف في الاقتصاد من جامعة بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية. يشغل السيد/ عبد الرحمن عبد الله عبد الفني آل عبد الفني عدداً من المناصب المرموقة في عدة شركات ومنها مجموعة عبد الله عبد الفني ناصر وأولاده، والشركة القطرية البلجيكية للألومنيوم، والشركة العامة لصناعة التغليف، وشركة "تورن للإضاءة"، بالإضافة إلى منصب الرئيس التنفيذي لشركة المختار للمقاولات والتجارة، وعضوية مجلس إدارة مصرف قطر الإسلامي.

**السيد /عبد الرحمن سعد زيد الشثري**  
**عضو مستقل**  
**عضو مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية**

قطري الجنسية، يحمل شهادة بكالوريوس كلية التربية تخصص في علوم الأحياء من جامعة قطر يشغل السيد عبدالرحمن سعد الشثري حالياً منصب رئيس الإتحاد الآسيوي للجمباز، رئيس نادي مسيمير الرياضي، رئيس مجلس إدارة بلاك أرو للخدمات والأنظمة الأمنية، رئيس مجلس إدارة سبورتس فيليج وعضو مجلس إدارة في شركة وقود.

**سعادة الشيخ فيصل فهد جاسم محمد آل ثاني**  
**عضو مستقل**  
**عضو مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية**

قطري الجنسية، يحمل شهادة الدكتوراه في تمويل المشاريع من جامعة ليدز بالمملكة المتحدة وشهادة البكالوريوس في هندسة البترول من الولايات المتحدة الأمريكية هذا ويشغل حالياً عضو مجلس إدارة البنك التجاري، رئيس مجلس إدارة الشركة الوطنية العالمية القابضة، وعضو مجلس إدارة شركة أعمال كما شغل الشيخ فيصل عدداً من المناصب أهمها نائب رئيس شركة مرسك وعضو مجلس إدارة شركة قطر للبتر وكيمويات.

**السيد / ناصر جارالله سعيد جارالله المري**  
**عضو غير مستقل: ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد**  
**والتأمينات الاجتماعية - الصندوق العسكري**  
**عضو مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية**

قطري الجنسية، يحمل شهادة الماجستير في العلوم المالية والمحاسبية من جامعة ساوث أمبتون (المملكة المتحدة)، بكالوريوس المحاسبة من جامعة قطر. يشغل السيد/ ناصر جار الله المري حالياً منصب رئيس هيئة الشؤون المالية بوزارة الدفاع، عضو مجلس إدارة في كل من مصرف الريان وشركة فودافون كما شغل منصب رئيس القطاع المالي بشركة مرافق قطر/ مجموعة الديار القطرية ومنصب مدير إدارة تنمية الأعمال وترويج الإستثمار بوزارة الإقتصاد والتجارة، مدير الشؤون المالية والإدارية باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، مراجع قانوني بديوان المحاسبة ومدقق داخلي بنك قطر الوطني.

**سعادة السيد/ مبارك علي مبارك النعيمي**  
**عضو غير مستقل، ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد**  
**والتأمينات الاجتماعية - الصندوق المدني**  
**عضو مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية**

قطري الجنسية، يحمل شهادة بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة قطر وشهادة الماجستير من جامعة بلايموث البريطانية، ويشغل حالياً منصب وكيل وزارة مساعد في مجلس الوزراء هذا وقد شغل منصب مساعد مدير مكتب رئيس مجلس الوزراء وقد شغل أيضاً عدة مناصب في اللجنة الأولمبية والتحق بعدة مناصب في وزارة الخارجية.



**السيد/ إبراهيم جاسم العثمان فخرو**  
**عضو تنفيذي غير مستقل**  
**عضو مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية**

قطري الجنسية، يحمل شهادة ماجستير في إدارة الأعمال من الجامعة الأمريكية في بيروت وشهادة اليكالوريوس في هندسة البترول من جامعة كاليفورنيا علماً بأن السيد/ إبراهيم جاسم العثمان يشغل منصب الرئيس التنفيذي بالشركة المتحدة للتنمية منذ العام ٢٠١٥، يتمتع السيد / إبراهيم العثمان بخبرة واسعة في مجال صناعة النفط من خلال عمله مع عدد من الشركات الوطنية والعالمية الرائدة في مجال خدمات النفط والطاقة جدير بالذكر بأنه كان من ضمن أكثر ٥٠ شخصية إقليمية تأثيراً في التصنيف السنوي لمجلة "أويل اند غاز ميدل ايست" للعامين ٢٠١٣ و٢٠١٥.

وبناءً على المادة رقم (٧) حظر الجمع بين المناصب فقد التزم أعضاء مجلس الإدارة بالتوقيع على إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام، وتم حفظها مع أمين السر.

مناصب بمجلس إدارات شركات أخرى	عضو مجلس الإدارة
اوريدو مصرف الريان	سعادة/ تركي محمد خالد الخاطر
مصرف قطر الإسلامي	السيد / عبدالرحمن عبدالله عبدالغني ال عبدالغني
لا يشغل	سعادة السيد / مبارك علي النعيمي
الشركة القطرية للتأمين وإعادة التأمين	السيد / عبدالعزيز محمد حمد المانع
فودافون مصرف الريان	السيد / ناصر جارالله سعيد جارالله المرعي
شركة قطر للتأمين	السيد / على حسين إبراهيم الفردان
البنك التجاري	سعادة الشيخ فيصل بن فهد آل ثاني
شركة وقود	السيد/ عبدالرحمن سعد زيد الشثري
لا يشغل	السيد / إبراهيم جاسم العثمان

## ب- ميثاق مجلس الإدارة

يقوم بأعمال الأمانة العامة للمجلس أمين سر يختاره المجلس ويحدد اختصاصاته ومكافآته وتتضمن مهام أمين سر مجلس الإدارة تلك الواردة في ميثاق الحوكمة بالشركة، ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية.

## اجتماعات مجلس الإدارة

تُعقد اجتماعات مجلس الإدارة بصورة منتظمة، بحيث لا يقل عددها عن (7) اجتماعات خلال السنة المالية للشركة، وذلك تماشياً مع حكم المادة (٤٣) من النظام الأساسي للشركة، والمادة (١٠٤) من قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١.

تجر الإشارة إلى أن مجلس الإدارة عقد خلال عام ٢٠٢١ (٨) اجتماعات.

واستناداً إلى ميثاق الحوكمة في الشركة، يتم في نهاية كل سنة تقييم ذاتي لأداء مجلس الإدارة على المستويين الفردي والجماعي- من خلال استبيان يعد خصيصاً لهذا الغرض، حيث يتم تقييم أداء المجلس ككيان، وتقييم أداء أعضائه كأفراد، وكذلك تقييم أداء لجانته، وذلك للتحقق من إلمام رئيس وأعضاء المجلس بواجباتهم المنصوص عليها في ميثاق الحوكمة والنظام الأساسي للشركة، وقانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وكذلك لإطلاعهم على المستجدات والتطورات في مجال الحوكمة. ووفقاً لبعض المتطلبات الخاصة أو ما تسفر عنه عملية التقييم، يتم وضع برامج تطويرية أو تدريبية خاصة لكل عضو بالمجلس وفي حالة حدث عجز واضح من قبل أحد الأعضاء من حيث الأداء ولم يتم معالجته في وقت مناسب، يحق لمجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات التي يقرها القانون وميثاق الحوكمة في الشركة، واستناداً لما تقدم، يقوم كل عضو بالتوقيع على إقرار بأنه اطلع على دليل ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وفهم فحواهما وأنه يلتزم بتطبيقهما كعضو بمجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية.

وبالنسبة للإدارة التنفيذية العليا فإن التقييم يتم بصورة سنوية وذلك بناءً على نظام بطاقات الأداء المستهدف على مستوى الشركة، ومن ثم على مستوى القطاعات الرئيسية بالشركة حيث يتم تقييم أداء الإدارات التنفيذية والمدراء التنفيذيين وفقاً لآليات محددة ومعايير دقيقة من أجل الوصول إلى مؤشرات الأداء الرئيسية ويتم هذا التقييم تحت الإشراف المباشر للرئيس التنفيذي للشركة ويتم عرض مقترح مكافآت المدراء التنفيذيين إلى مجلس الإدارة للموافقة عليه أو تعديله. وتبين لسنة ٢٠٢١ تحسن الأداء في تحقيق مؤشرات الأداء (KPI) من قبل المدراء التنفيذيين أما بالنسبة لمكافآت المدراء التنفيذيين الشاملة للرواتب والعلاوات والبدلات فيتم التصريح عنها سنوياً في البيانات المالية وبالأحرى في الإيضاح رقم ٢٩.

وتلتزم الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، كما تقوم بإبلاغ الهيئة عن أي نزاع أو خصومة التي تؤثر على أنشطة الشركة وأسهمها وتكون الشركة طرفاً فيها بما فيها الدعاوى القضائية والتحكيم، وكذلك تقوم بالإفصاح عن أية التعاملات والصفقات التي ترميها الشركة مع أي طرف ذي علاقة إن وجدت.

## تكوين مجلس الإدارة

تشكيل مجلس الإدارة يتم وفقاً لحكم المادة (٣٤) من النظام الأساسي للشركة حيث يتألف مجلس الإدارة من تسعة أعضاء غير تنفيذيين، يتم تعيين ثلاثة منهم من هيئة التقاعد والتأمينات والمعاشات، أما الستة الآخرون فيتم انتخابهم من خلال تصويت تراكمي سري أثناء انعقاد اجتماع الجمعية العامة، وتبلغ مدة العضوية في مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وفي سياق المحافظة على حقوق الأقلية وقانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ تعطي المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن (٥٪) من رأس المال الحق في الدعوة لعقد اجتماع الجمعية العامة.

كما تنتهج الشركة مبدأ الفصل بين منصب رئاسة المجلس وأي منصب تنفيذي بالشركة، حيث يشغل سعادة السيد/ تركي بن محمد الخاطر منصب رئيس مجلس الإدارة، بينما يشغل السيد/ إبراهيم جاسم العثمان منصب الرئيس التنفيذي للشركة المتحدة للتنمية.

## تضارب المصالح

تتبنى الشركة سياسة تضمن سرية وسلامة التقارير حول أي حدث أو فعل غير قانوني يتعلق بسلوكيات الموظفين والمعايير العامة للأداء، وقد تم توضيحها على وجه مفصل في مدونة الأخلاق وقواعد السلوك المهني، وتتضمن السلوكيات المتوقعة من منتسبي الشركة وبخاصة ما يتعلق منها بالإلتزام بالقوانين والأنظمة، وعدم الدخول في ممارسات أو أوضاع يترتب أو قد يترتب عليها تضارب المصالح وبخاصة في المعاملات التجارية وإدارة الأعمال والأنشطة واستخدام أصول الشركة وسجلاتها ومعلوماتها، والعلاقة مع أصحاب المصالح خارج الشركة، وقبول أو طلب الهدايا أو الرشاوى أو القروض أو المكافآت أو الجوائز أو العمولات. وإدراكاً من الشركة وعزمها على مكافحة كافة صور تضارب المصالح بالإضافة إلى غيرها من الأمور.

كما أن الشركة ملتزمة بأحكام المواد (١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) من قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ والتي تنص على أن:

١- لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو عضو المجلس أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر لحسابه أو لحساب الغير في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان للشركة أن تطالبه بالتعويض أو أن تعتبر العمليات التي باشرها قد أجريت لحسابها.

٢- لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه أو أحد المديرين أن يقوم بعمل مشابه لنشاط الشركة، أو أن تكون له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والإرتباطات التي تتم لحساب الشركة.

٣- لا يجوز للشركة أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع كان لأي من أعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده أحدهم مع الغير، واستثناءً من ذلك يجوز للبنوك وغيرها من شركات الائتمان أن تقرض أيّاً من أعضاء مجالس إدارتها أو تفتح له اعتماداً أو تضمن له القروض التي يعقدها مع الغير وذلك بالأوضاع والشروط التي يحددها مصرف قطر المركزي، ويعتبر باطلاً كل تصرف يتم على خلاف أحكام هذه المادة، دون إخلال بحق الشركة في مطالبة المخالف بالتعويض عند الاقتضاء.

٤- يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو العاملين فيها أن يستغل أي منهم ما وقف عليه من معلومات بحكم عضويته أو وظيفته في تحقيق مصلحة له أو لزوجه أو لأولاده أو لأحد من أقاربه حتى الدرجة الرابعة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة التعامل في الأوراق المالية للشركة، كما لا يجوز أن يكون لأي منهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع أي جهة تقوم بعمليات يَراد بها إحداث تأثير في أسعار الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة، ويبقى هذا الحظر سارياً لمدة ثلاث سنوات بعد انتهاء عضوية الشخص في مجلس الإدارة أو انتهاء عمله في الشركة.

## واجبات مجلس الإدارة

الدور الرئيسي لمجلس الإدارة هو قيادة الشركة بطريقة ريادية ضمن إطار من التوجيهات الفاعلة والحريصة التي تسمح بتقييم المخاطر وإدارتها، وفي هذا الإطار يملك مجلس الإدارة السلطات والصلاحيات الكاملة لإدارة الشركة واستمرار العمل على تحقيق الهدف الأساسي المتمثل في حفظ حقوق المساهمين، بالإضافة إلى المهام التالية:

- 1- تحديد اختصاصات الرئيس التنفيذي وواجباته وصلاحياته وتقييم أدائه ومكافأته.
- 2- تقييم وسحب الصلاحيات الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة ولجان المجلس وتحديثها وتحديد طريقة ممارستها.
- 3- مراقبة أداء الإدارة التنفيذية العليا، ومراجعة خطط الإدارة فيما يتعلق بعملية الإحلال الوظيفي والترقيات المتعلقة بمكافآت الإدارة التنفيذية العليا.
- 4- التحقق من مدى ملاءمة الهياكل التنظيمية والإدارية والمحاسبية للشركة ومجموعتها مع التركيز على نظام المراقبة الداخلية.
- 5- تقديم التوصية للموافقة على تعيين أو إعادة تعيين أو عزل مراقب الحسابات الذي يعينه المساهمون بناءً على موافقتهم خلال اجتماع الجمعية العامة السنوي للشركة، وذلك تبعاً لتوصيات لجنة التدقيق.
- 6- يتوقع من أعضاء مجلس الإدارة الإلتزام الجاد تجاه مجلس الإدارة والشركة، كما يتوقع منهم أيضاً تنمية وتوسيع معرفتهم الحالية بطبيعة عمليات الشركة وأعمالها الرئيسية وتوفير الوقت اللازم للمساهمة في أعمال المجلس واللجان.
- 7- يتم تدريب أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وفقاً للإمكانيات.

## دور وواجبات رئيس مجلس الإدارة

المهمة الأساسية لرئيس مجلس الإدارة قيادة المجلس، وضمان قيامه بمهامه في ضوء القوانين والتشريعات ذات الصلة، بالإضافة إلى المهام التالية:

- 1- تمثيل الشركة أمام القضاء، وفي علاقتها مع الغير، والتواصل معهم، وإطلاع المجلس على وجهات نظرهم.

2- رئاسة المجلس واللجان المختارة واجتماعات الجمعيات العامة، وتسييرها بهدف ضمان أن المناقشات تتم بشكل منفتح يضمن تشجيع جميع الأعضاء في المجلس على المشاركة الفعالة في المناقشات بما يخدم ويصب في مصلحة الشركة.

3- التنسيق مع الرئيس التنفيذي ورؤساء اللجان وأمين سر مجلس الإدارة لتحديد الجدول الزمني للاجتماعات لمجلس الإدارة ولجانه، وغيرها من الاجتماعات الهامة.

4- التنسيق مع الرئيس التنفيذي لضمان قيام الإدارة بتوفير المعلومات المطلوبة لمجلس الإدارة، حتى يتمكن المجلس من اتخاذ القرار المناسب ومتابعة تنفيذه.

5- توجيه أعضاء مجلس الإدارة والإرشاد المستمر لهم من خلال التخطيط للبرامج التعريفية والإرشادية. ويتحمل رئيس مجلس الإدارة مسؤولية تقديم البرامج الإرشادية والتوجيهية باستمرار لأعضاء مجلس الإدارة والتي تساعدهم على أداء مهامهم كأعضاء في المجلس، وذلك لضمان معرفتهم وفهمهم المستمر لمستجدات الأمور في الشركة.

6- مراجعة مدى ملاءمة توقيت وصول الوثائق المساندة لمقترحات الإدارة، وضمان تدفق المعلومات لمجلس الإدارة.

7- إرشاد وتعزيز فاعلية مجلس الإدارة والأعضاء، وإنفاذ مهام معينة بهم.

8- مراجعة النتائج الشهرية لأعمال الشركة بالتنسيق مع الرئيس التنفيذي.

9- ضمان ارتباط الشركة بعلاقات طيبة ومثمرة مع الجهات الرسمية وغير الرسمية، ومع وسائل الإعلام المختلفة.

10- إصدار جدول أعمال اجتماعات مجلس الإدارة مع أخذ مقترحات أعضاء المجلس بعين الاعتبار. وإجراء تقييم سنوي لأداء المجلس، وأداء لجانه وأعضائه، مع جواز الاستعانة بجهة استشارية لإجراء التقييم.

ويجوز للرئيس تفويض بعض هذه الصلاحيات إلى عضو آخر بمجلس الإدارة، أو للرئيس التنفيذي أو أمين سر المجلس.

## مؤهلات أمين سر مجلس الإدارة

بناءً على قرار مجلس الإدارة فقد تم تعيين السيدة/ آلاء سلمان النعيمي أميناً لسر مجلس الإدارة الحاصلة على درجة البكالوريوس في الأدب الانجليزي من جامعة قطر في عام ٢٠٠٥، ودرجة الماجستير في دراسات الترجمة من جامعة حمد بن خليفة بقطر في العام ٢٠١٥ بالإضافة إلى درجة الماجستير في القانون والحوكمة من جامعة سسكس البريطانية في عام ٢٠٢٠ هذا تتمتع السيدة / آلاء النعيمي بخبرة متميزة إذ عملت في كل من في وزارة الداخلية القطرية في العام ٢٠٠٦ ومن ثم انتقلت للعمل كمدير لحوكمة شركات مجموعة اوريدو في العام ٢٠١٥ وانضمت مؤخراً للعمل في الشركة المتحدة للتنمية كمدير إدارة الحوكمة وشؤون الشركات في العام ٢٠٢١.

وتتضمن مهام أمين سر مجلس الإدارة في الشركة وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة (١٧) من نظام الحوكمة وهي كما يلي:

- تحرير وحفظ محاضر إجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وتدوين أعضاء المجلس الحاضرين والغائبين والقرارات التي إتخذها المجلس في الإجتماع والإعتراضات إن وجدت، وحفظ الكتب والتقارير المحالة من وإلى المجلس؛
- قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها.
- حفظ محاضر إجتماعات المجلس وقراراته وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتبته في سجلات ورقية وإلكترونية.
- إرسال الدعوة لأعضاء مجلس الإدارة والمشاركين في الإجتماع (إن وجدوا) مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لإنعقاد الإجتماع بأسبوعين على الأقل، وكذلك إستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر لجدول الأعمال وإثبات تاريخ تقديم تلك الطلبات.
- التنسيق بين الرئيس وأعضاء المجلس وبين مختلف أعضاء المجلس، فضلاً عن التنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المساهمون والإدارة والموظفون؛
- مساعدة رئيس مجلس الإدارة على تسهيل وصول كافة المعلومات ذات الصلة إلى أعضاء المجلس؛
- توفير الاستشارة للمجلس في القضايا المتعلقة بالحوكمة والقضايا القانونية بطبيعة الحال.

- حفظ اقرارات وإفصاحات أعضاء مجلس الإدارة (إقرار وتعهد بحظر المناصب، إقرار وتعهد بالسرية، تضارب المصالح، الإفصاح عن المعاملات المالية وتقييم أعضاء المجلس خلال العام).

## أنشطة مجلس الإدارة في عام ٢٠٢١

حقق مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية في عام ٢٠٢١ عدداً من الأهداف الهامة في الحوكمة، وأشرف على تنفيذ عدد من المبادرات بنجاح، بما في ذلك:

- الموافقة على تقرير أداء الشركة لعام ٢٠٢٠.
- الموافقة على البيانات المالية الموحدة لعام ٢٠٢٠، ورفع توصية للجمعية العامة بهذا الشأن.
- الموافقة على رفع توصية للجمعية العامة بتعيين مكتب (كي بي ام جي) مراقباً لحسابات الشركة للعام ٢٠٢١.
- الموافقة على تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٠، ورفع توصية بهذا الشأن للجمعية العامة.
- الموافقة على توزيع أرباح بنسبة ... % من القيمة الاسمية للسهم، ومكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، ورفع توصية للجمعية العامة بهذا الشأن.
- الموافقة على خطة أعمال الشركة والموازنة وخطة التمويل لعام ٢٠٢٠.
- الموافقة على الاستراتيجية المالية للشركة المتحدة للتنمية.
- اعتماد عدد من القرارات الفنية المتعلقة بالفرص الاستثمارية.
- متابعة تنفيذ استراتيجية الشركة للسنوات القادمة، وتخصيص الموازنة اللازمة لتنفيذها.
- تحديد هامش المخاطر المسموح به للشركة.
- الموافقة على توصية لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت بتعديل الحوافز السنوية والحوافز طويلة الأمد، وربطها بأداء وأرباح الشركة.
- الموافقة على تعديل المخصصات والإميازات لأعضاء مجلس الإدارة.

## دور اللجان التابعة لمجلس الإدارة

تتبع مجلس الإدارة ثلاث لجان رئيسية، تعمل على تهيئة المجال لتكون عملية صنع القرار أكثر فاعلية، وهذه اللجان الأساسية هي اللجنة التنفيذية، ولجنة التدقيق، ولجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت.

تتألف كل لجنة من ثلاثة أعضاء من أعضاء المجلس على الأقل يعينهم المجلس، آخذاً في الاعتبار خبرات ومؤهلات كل عضو من أعضاء المجلس المشاركين في اللجان. ويحق للمجلس استبدال أعضاء اللجان في أي وقت. ولكل لجنة من لجان مجلس الإدارة ميثاق مكتوب معتمد من مجلس الإدارة، يوضح مسؤولياتها وواجباتها وصلاحياتها. وقد روعي في كل ميثاق أن يتمشى مع الواجبات المبينة في دليل الحوكمة والنظام الأساسي للشركة، وقانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية. وفيما يلي جدول يوضح تشكيل اللجان التابعة للمجلس:

اللجنة	اسم عضو مجلس الإدارة	منصب العضو في اللجنة
اللجنة التنفيذية	سعادة السيد/ تركي محمد الخاطر	رئيس اللجنة
	السيد/ عبدالرحمن عبدالله آل عبدالغني	نائب الرئيس
	السيد/ عبدالعزيز محمد المانع	عضو
	السيد/ علي حسين الفردان	عضو
	السيد/ ناصر جارالله المري	عضو
لجنة التدقيق	سعادة السيد/ مبارك علي النعيمي	عضو
	الشيخ/ فيصل بن فهد آل ثاني	رئيس اللجنة
	السيد/ عبدالرحمن سعد الشثري	عضو
لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت	السيد/ عبدالرحمن سعد الشثري	رئيس اللجنة
	السيد/ علي حسين الفردان	عضو
	السيد/ ناصر جارالله المري	عضو

## أ- اللجنة التنفيذية

تتكون اللجنة التنفيذية من ستة أعضاء وتهدف اللجنة إلى ضمان إتمام عملية اتخاذ القرار على المستويات العليا لتحقيق أهداف الشركة بطريقة مرنة وفي الوقت المناسب، وفقاً للصلاحيات الممنوحة أو المفوضة من قبل مجلس الإدارة إلى اللجنة.

كما أن اللجنة مكلفة بدراسة المسائل التي تحتاج إلى مراجعة تفصيلية ومعمقة قبل رفعها لمجلس الإدارة لإتخاذ قرار نهائي بشأنها. بالإضافة إلى أنها تعكف على مراقبة تنفيذ استراتيجية الشركة والأسلوب المتبع لإعتماد الإستثمارات المالية والإستراتيجية.

قد أنجزت اللجنة عدداً من الأعمال المهمة في عام ٢٠٢١، حيث أن اللجنة قد عقدت في العام ٢٠٢١ عدد (٥) اجتماعات تم من خلالها مراجعة (على سبيل الذكر لا الحصر) الأمور التالية:

١- الموازنة التقديرية للعام ٢٠٢١.

٢- ضوابط اشتراطات التطوير لمشاريع مختلفة بجزيرة اللؤلؤة.

٣- طلبات المطورين بجزيرة اللؤلؤة.

٤- ضوابط وارشادات افتتاح محلات التجزئة الخدمية في الأبراج السكنية.

٥- أسعار بيع مساحات التوسعة الشاطئية والزراعية.

٦- الرسوم الإدارية لإعادة البيع ونقل الملكية.

٧- الحدود والصلاحيات الممنوحة للإدارة.

## ب- لجنة التدقيق

تكون اللجنة من ثلاث أعضاء أغلبهم مستقلين وتساعد اللجنة مجلس الإدارة في القيام بمهامه الإشرافية والرقابية لضمان سلامة البيانات المالية للشركة وتقديم المشورة لمجلس الإدارة حول كفاءة وفعالية نظم التحكم الداخلي والرتيبات التي يجب اتخاذها لإدارة المخاطر كما أن اللجنة مكلفة أيضاً بضمان استقلالية وموضوعية وظائف التدقيق الداخلي والخارجي وكذلك تقوم اللجنة بمراجعة عمليات التدقيق الداخلي السنوي وتقارير المدققين كما تقوم بإعداد التقارير حول المسائل الناشئة عن التدقيق والمتعلقة بالشركة والشركات التابعة لها، بما في ذلك ردة فعل الإدارة، ومستوى التعاون وتوفير المعلومات خلال عملية التدقيق، وتقرير مدى فائدة التدقيق مقابل تكلفته، وتعمل اللجنة أيضاً على وضع قنوات اتصال بين الإدارة التنفيذية والمدققين الداخليين والخارجيين.

علاوة على ما تقدم، فإن اللجنة تولي اهتمامها للتحقيق في أي مخالفات بالشركة أو الشركات التابعة لها.

وقد أنجزت اللجنة عدداً من الأعمال المهمة في عام ٢٠٢١.

١- الموافقة على البيانات المالية الربعية ومراجعة البيانات المالية السنوية ورفع توصيه بشأنها لمجلس الإدارة.

٢- استعراض تقرير التدقيق الداخلي ربع السنوي والسنوي بصورة دورية.

٣- الموافقة على خطة التدقيق الداخلي لعام ٢٠٢١.

٤- الموافقة على تعيين مراقب لحسابات الشركة لعام ٢٠٢١ ورفع توصية لمجلس الإدارة بهذا الشأن.

٥- الموافقة على مؤشر أداء إدارة التدقيق الداخلي لعام ٢٠٢١.

٦- الموافقة على نتائج مؤشر أداء إدارة التدقيق الداخلي للعام ٢٠٢١.

٧- الموافقة على موازنه إدارة التدقيق الداخلي لعام ٢٠٢١.

٨- مراجعة وضع نظم الرقابة الداخلية وعمليات الإبلاغ.

٩- استعراض نتائج المراجعات المقدمة من إدارة التدقيق الداخلي.

علماً بأن اللجنة عقدت عدد (٧) اجتماعات في عام ٢٠٢١.

## ج- لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت

تتكون اللجنة من ثلاث أعضاء وتعمل على مساعدة مجلس الإدارة في تنفيذ مهامه ومسؤولياته فيما يتعلق بترشيح وتعيين أعضاء مجلس إدارة المتحدة ومجالس إدارات الشركات التابعة لها وتحديد مكافأة رئيس المجلس وأعضاء المجلس وكذلك مكافأة الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وتساهم أيضاً اللجنة بتقييم أداء المجلس.

وقد أنجزت اللجنة عدداً من الأعمال المهمة في عام ٢٠٢١، حيث أن اللجنة قد عقدت في العام ٢٠٢١ عدد (٨) اجتماعات تم من خلالها مراجعة (على سبيل الذكر لا الحصر) الأمور التالية:

- ١- مناقشة تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢١.
- ٢- تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة لعام ٢٠٢١.
- ٣- مراجعة مقترح مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية لعام ٢٠٢١.
- ٤- مراجعة إستراتيجية المكافآت والبدلات لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة.
- ٥- مناقشة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة.
- ٦- الموافقة على تعديل سياسة الموارد البشرية.
- ٧- الموافقة على سياسة مزايا أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة التنفيذية في الشركة المتحدة للتنمية ورفع توصية لمجلس الإدارة بهذا الشأن.
- ٨- الموافقة على المكافأة السنوية لموظفي الشركة المتحدة للتنمية والشركات التابعة.
- ٩- الموافقة على سياسة تأمين على الحياة لكافة موظفي الشركة المتحدة للتنمية والشركات التابعة لها خلال فترة عملهم بالشركة.
- ١٠- الموافقة على تفعيل الزيادة السنوية برواتب الموظفين.

## إدارة الحوكمة

تأسست إدارة الحوكمة في الشركة في عام ٢٠٢١، ويقع على عاتق الإدارة مسؤولية مساعدة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في ضمان فعالية وتطبيق ممارسات وسياسات حوكمة الشركة.

وقد أنجزت إدارة الحوكمة عدداً من الأعمال المهمة في عام ٢٠٢١، منها:

- متابعة تطبيق الحوكمة في الشركة.
- مراجعة الإجراءات الحوكمية على نطاق مجلس الإدارة.
- الإشراف على الإفصاحات المالية والدورية للجهات الرقابية بالدولة.
- التواصل مع المساهمين وتوفير جميع المعلومات والبيانات المطلوبة من قبلهم.
- مساعدة المجلس في التقييم السنوي وفي تقييم الالتزام بأخلاقيات وسلوكيات العمل.
- تقديم الدعم للمجلس فيما يتعلق بالحوكمة.

## أهداف التدقيق الداخلي وأنشطته

تقدم إدارة التدقيق الداخلي تأكيدات وخدمات استشارية بشكل موضوعي ومستقل، بهدف إضافة قيمة للشركة وتحسين عملياتها. ويساعد هذا النشاط الذي تقوم به إدارة التدقيق الداخلي في تحقيق أهداف الشركة من خلال اتباع أسلوب منهجي منظم لتقييم وتحسين فاعلية إدارة المخاطر والرقابة والحوكمة كما أن إدارة التدقيق الداخلي تتقيد بدليل قائم على المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي، لتقديم إرشادات عملية لإدارة نشاط التدقيق الداخلي والتخطيط والتنفيذ وإعداد التقارير، التي يتم صياغتها بشكل يساهم في إضافة المزيد من القيمة وتحسين عمليات الشركة ويتم تنفيذ هذه المهام تحت إشراف لجنة التدقيق وتوجد تعليمات واضحة من قبل مجلس الإدارة ولجنة التدقيق والإدارة التنفيذية إلى كل وحدات العمل للقيام بأعمالهم بالتوافق مع أنظمة المراجعة المالية الخارجية والداخلية والرد على أي قضية أو موضوع بطرحه المدققون. وقد أنجزت إدارة التدقيق عدداً من الأعمال المهمة في عام ٢٠٢١، من أهمها:



ووفقاً للإجراءات المعتمدة لهذا الشأن.

تجدر الإشارة إلى أن إدارة التدقيق الداخلي في الشركة هي قسم قائم مستقل بذاته يتألف من فريق عمل من خلفيات مهنية وفنية مختلفة، تم تدريبهم بشكل مناسب ووافٍ للعمل باستقلالية وموضوعية، وهو مظلم بجميع مهام التدقيق الداخلي للشركة، وله حرية الوصول في أي وقت إلى جميع إدارات وأنشطة الشركة والوثائق العائدة لها كي يقوم بمهام التدقيق على أكمل وجه.

## الإشراف والرقابة على الشركة

إن الإشراف والرقابة على مستوى الشركة يجمع خطوطاً منفصلة للتشغيل الإستراتيجي والمراقبة المالية في مراجعة شاملة لكل واحدة من الشركات التابعة. ويتم ذلك وفقاً لدورة منتظمة من زيارات واجتماعات تعقدتها الإدارة التنفيذية للشركة مع الإدارة التنفيذية للشركة التابعة، ويدعم ذلك جدول محدد لتقارير الأداء الداخلية. ويعتبر هذا التفتيش المفصل عن أداء كل شركة عاملاً أساساً للمعلومات التي تقدم للمساهمين من خلال التقارير الفصلية السنوية. بالإضافة إلى ذلك، فإن الشركة تراجع وتعلق على قرارات وأعمال مجالس الإدارات ولجان التدقيق في كل شركة تابعة. فإجراءات المراقبة والإشراف في كل شركة من الشركات التابعة تختلف من شركة لأخرى، بشكل يعكس تفويض الصلاحيات لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لكل شركة من الشركات، غير أن جميع الشركات مطالبة بالالتزام بإصدار التقارير على مستوى الشركة.

## المخالفات

حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، لم يتم رصد أي مخالفات إرتكبت من قبل الشركة. وتجدر الإشارة إلى أن الشركة تقوم بإدارة المخاطر من خلال التنسيق والتعاون المستمر بين إداراتها المختصة بالشؤون المالية والقانونية والتدقيق الداخلي، وبإشراف مباشر من مجلس الإدارة ولجانه المتخصصة، وخصوصاً لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت وفقاً لتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية والحوكمة. كما قامت الشركة بتعيين Price waterhouse coopers الذين يقومون بتطبيق نظام إدارة المخاطر والضوابط الداخلية حالياً. بناءً على السياسات ذات الصلة بهما.

- إعداد خطة التدقيق الداخلي المبينة على المخاطر.
- مراجعة وتقييم العمليات، وإدارة المخاطر، وإطار الرقابة الداخلية من خلال تنفيذ خطة التدقيق الداخلي.
- التقييد بدليل التدقيق الداخلي القائم على المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي، لتقديم إرشادات عملية لإدارة نشاط التدقيق الداخلي والتخطيط والتنفيذ وإعداد التقارير.
- اعداد وتقديم التقارير ربع السنوية لإدارة التدقيق الداخلي للشركة.
- متابعة تنفيذ التوصيات الخاصة بمراجعات ضمان الجودة في إدارات التدقيق الداخلي في الشركة.
- متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة سابقاً من قبل إدارة التدقيق.
- مراجعة بعض السياسات المقترحة لإبداء الرأي حول كفاءة إجراءات الضبط الداخلي فيها.
- تنفيذ المراجعات المدرجة في الخطط السنوية للتدقيق الداخلي.
- تنفيذ مراجعات من خارج خطة التدقيق بناءً على طلب لجنة التدقيق أو الإدارة التنفيذية.
- تنفيذ مهام بناءً على طلب لجنة التدقيق والإدارة التنفيذية.
- إدارة نظام البلاغات ومراجعة الشكاوى المقدمة.
- القيام بورشات عمل ودورات تدريبية تتناول اطار مكافحة الفساد وطرق تداركه.
- التنسيق مع الإدارات لبلورة سجل إدارة المخاطر المرتبطة بالإحتيال.
- ولضمان الشفافية والمصداقية، يتم التحقيق في أي أمور تستدعي انتباه المدقق الداخلي أو الخارجي أو فريق المحاسبة بشكل منفصل بناءً على طبيعة هذه الأمور

## إدارة المخاطر وأنظمة الضبط الداخلية

وضعت الشركة نظاماً للرقابة وإدارة المخاطر ووضع خطط لمعالجتها، وقد صمم هذا النظام للقيام بالآتي:

- تحديد وتقييم ومراقبة المخاطر في الشركة.
- إبلاغ مجلس الإدارة بالتغيرات الفعلية التي تطرأ على المخاطر التي قد تواجهها الشركة.

ويتحمل مجلس الإدارة مسؤولية وضع نظام إدارة المخاطر ومراجعة فعالية تطبيق ذلك النظام في الشركة، وتقع على الإدارة مسؤولية تحديد وتقييم ومراقبة وإدارة المخاطر بشكل منتظم في الشركة بأكملها. ويشمل ذلك النظام الإجراءات الداخلية المطبقة في الشركة. كما أن لدى الشركة ضوابط محكمة ونظم متأصلة تحكم دخولها في صفقات وعلاقات مع أطراف ذات صلة.

وفي هذا السياق، فإن الشركة تطبق سياسة إدارة المخاطر في الشركة والجوانب الرئيسية لهذه السياسة هي أن مجلس إدارة الشركة، وبدعم من لجنة التدقيق، وإدارة التدقيق الداخلي، يستعرض وبشكل ربعي كافة المخاطر التي قد تواجهها الشركة والشركات التابعة لها وتؤول مسؤولية تحديد المخاطر التي قد تواجهها أي من هذه الشركات إلى إدارتها التنفيذية وإلى موظفيها، فيما يطلع القائمين على المخاطر بالشركة بمراجعة وتجميع تقييمات المخاطر التي تم تحديدها وسبل علاجها.

هذا وقد قامت الإدارة بتعيين استشاري لمساعدتها في تطوير أطر إدارة المخاطر المرتبطة بالشركة ككل وتم الموافقة عليها في العام ٢٠٢٠ كما تم تطوير واعتماد لوائح بالمخاطر المتصلة بكل قسم وطرق تدارك هذه المخاطر هذا ويتم تحديث هذه اللوائح بشكل دوري والتقرير عن إدارة المخاطر العالية الخطورة للإدارة العليا ومجلس الإدارة، كما يقوم قسم التدقيق بمراجعة العمليات تبعاً لخطة التدقيق السنوية والتبليغ عن نتائج المراجعات إلى لجنة التدقيق التي بدورها تقوم برفع تقرير دوري عن نشاطاتها للمجلس، بالإضافة إلى ذلك يتم متابعة التوصيات الصادرة سابقاً من قبل اللجنة أو المجلس للتأكد من تنفيذها والتي من شأنها أن تحسن نظم الرقابة وتخفف المخاطر التي تم تحديدها سابقاً.

وتقوم الإدارة المختصة بتجميع المخاطر والإجراءات المخطط لاتباعها لتخفيف أثار المخاطر، ورفعها بشكل فصلي (دوري لمجلس الإدارة). وتعمل الإدارة على تحليل فعالية إدارة المخاطر في الشركة والتقييد بأنظمة الضبط الداخلية، بالإضافة إلى فعالية تنفيذها.

## تقيد الشركة بنظام التدقيق الداخلي والخارجي

تعمل الشركة على التقيد بنظام التدقيق الداخلي والخارجي، وقامت الشركة بتعيين مراقب حسابات، فهناك قرارات وتعليمات واضحة من مجلس الإدارة ولجنة التدقيق والإدارة التنفيذية العليا تؤكد على ضرورة تقيد كافة قطاعات وإدارات الشركة بنظام التدقيق الداخلي والخارجي ومعالجة كافة الحالات التي يتم رصدها من قبل المدققين.

وفيما يتعلق بالتقارير الفنية والمحاسبية، فهناك بعض الملاحظات التي ترد في تقارير المدقق الداخلي والمدقق الخارجي ويتم معالجتها بالطريقة المناسبة لكل منها.

كما أن لدى الشركة سياسة للإبلاغ والتي تضمن للموظفين الحماية والسرية في حال إبلاغهم عن أية عمليات مشبوهة، يتم الإشراف على حسن تطبيق هذه السياسة من قبل لجنة التدقيق وإدارة التدقيق الداخلي.

## الرقابة الخارجية

يتم إتخاذ قرار تعيين المدققين الخارجيين، بما في ذلك تحديد أتعاب المدقق الخارجي، خلال إجتماع الجمعية العمومية الذي يمكن لكافة المساهمين المشاركة فيه. ويحضر المدقق الخارجي هذا الإجتماع لتقديم تقريره والإجابة عن إستفسارات المساهمين.

وقد أقرت الجمعية العامة للشركة خلال إجتماع الجمعية العامة الأخير بتاريخ ٢٠٢١/٠٣/٠٣ تعيين السادة "K.P.M.G" مدققاً خارجياً لمراجعة بيانات الشركة وتقديم خدمات التدقيق للشركة عن السنة المالية ٢٠٢١، والهدف من تعيين المدقق الخارجي هو التأكيد لمجلس الإدارة والمساهمين على أن البيانات المالية قد تم إعدادها وفقاً لكافة القوانين والتشريعات المتصلة والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، بالإضافة إلى الحرص على أن هذه البيانات المالية تمثل المركز المالي للشركة وتعكس أداءها في مختلف نشاطاتها. مع العلم أن دور المدقق الخارجي قد اقتصر على تقديم خدمات التدقيق للشركة فقط، حيث يتمتع على الشركة التعاقد معه لتقديم أي خدمات أخرى.

وبالتوافق مع مبادئ التدقيق، يقوم المدقق الخارجي بالعمل بكل موضوعية وإستقلالية عن الشركة ومجلس

بشكل سنوي مرفقة مع الدعوة للجمعية العامة وهي متاحة للعموم على موقع الشركة الإلكتروني وكذلك موقع بورصة قطر.

## تعاملات الأشخاص المطلعين على معلومات الشركة

لقد إعتد مجلس الإدارة وثيقة سياسة الأشخاص المطلعين على معلومات وتعد تلك السياسات من أهم السياسات التي فرضها من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية. ووقع أعضاء مجلس الإدارة على تعهد بالمحافظة على السرية وعدم تضارب المصالح، إقراراً منهم بالإلتزام بالإجراءات التي تحكم دخولهم في صفقات مع الشركة، وتحدد سياسة الأطراف ذوي العلاقة بالإجراءات اللازمة، وتفرض على الأعضاء الإفصاح عن الصفقات التي تحتمل تضارب المصالح، والإمتناع عن التصويت أو عن الحضور عند عرض مسائل من هذا النوع على مجلس الإدارة للتصويت عليها. فضلاً عن ذلك، تفرض تلك السياسات على كل عضو بمجلس الإدارة الوفاء تجاه الشركة ومساهميها، وتغليب مصالح الشركة ومساهميها على مصالحهم الشخصية والعمل دائماً بحسن نية لمصلحة الشركة والمساهمين كافة.

ونشير هنا أيضاً إلى المادة (٥٠) من النظام الأساسي التي تنص على أن يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين والإطلاعهم الخاص قبل إنعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة بأسبوع على الأقل كشفاً تفصيلياً يتضمن العمليات التي يكون فيها لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة. ويتم الإفصاح سنوياً عن عدد الأسهم التي يملكها أعضاء المجلس ضمن تقرير الحوكمة كما هو وارد في أعلى هذا التقرير.

بالإضافة إلى ذلك فقد فرضت الشركة على موظفيها كافة التوقيع على إقرار وتعهد بالمحافظة على السرية وعدم إفشاء أي معلومات تتعلق بحقوق الشركة وصفقاتها، والإلتزام بسياسات الشركة وموائق قواعده الأخلاق والسلوك المهني المعتمدة لديها.

أما فيما يتعلق بوثيقة سياسة الأشخاص المطلعين على معلومات الشركة والتي إعتدها المجلس بتاريخ ٢٠١٧/٠٢/٠٧ فقد عرفت تلك الوثيقة من هم الأشخاص المطلعين على معلومات الشركة التي لم يتم الإفصاح

إدارتها، وبعيداً عن أي تضارب للمصالح. وهو يحضر بشكل دائم اجتماعات الجمعية العامة لتقديم تقريره والإجابة عن إستفسارات المساهمين. ومايجدر الإشارة إليه أن المادة ٢٤ من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية قد ألزم المدقق الخارجي بتلاوة التقرير الخاص بالحوكمة على المساهمين في نتائج الجمعية العامة ومد هيئة قطر للأسواق المالية بكافة التقارير وما يتكشف له من مخالفات.

## الإفصاح

تتخذ الشركة من مبدأ الشفافية والإفصاح الكامل مرتكزاً لها عند الإتصال مع المساهمين أو الجهات الرقابية أو أي جهات أخرى من أصحاب المصالح، أو في إجتماعات الجمعية العمومية.

وتقوم الشركة بالإفصاح لبورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بشأن المسائل المشار إليها في نظام الحوكمة والإفصاح أيضاً عن كل المسائل التي تفرضها السياسات المختلفة والمذكورة ضمن هذا التقرير، هذا فضلاً عن إفصاح الشركة لنتائجها المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية خلال الفترة المحددة في لائحة بورصة قطر، كما تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان وتشكيلتها والسيرة الذاتية لكل عضو وعدد الأسهم التي يملكها أعضاء مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني، وضمن تقرير الحوكمة السنوي، بالإضافة إلى كافة التطورات التي تؤثر على أداء سعر سهم الشركة المدرج في البورصة. كما أن الشركة لطالما التزمت بإرسال نموذج الإفصاح عن البيانات المالية بشكل دوري والذي يوضح عدد اسهم أعضاء مجلس الإدارة ونسبة التغيير في عدد الأسهم، هذا وقد اعتمدت الشركة سياسة التداول الداخلي ونموذج الإفصاح الذي تتم تعبئته من قبل أعضاء المجلس والمطلعين وفقاً لفترات الحظر بالشركة. كما ترتبط الشركة بقنوات إتصال مباشرة بمساهميها حيث تتيح لهم إمكانية الإطلاع على المعلومات في الحدود المنصوص عليها قانوناً. ويعتمد القسم المالي بالشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويصرح المدقق الخارجي بشكل صريح في تقريره على أنه حصل على كل المعلومات الضرورية، ويذكر في تقريره بأنه يتقيد بمعايير التدقيق الدولية وبأن التقارير المالية الصادرة عن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

يتم إرسال التقارير المالية المدققة إلى جميع المساهمين

كتابي موجه إلى المجلس من عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن ربع الأسهم.

• قرارات الجمعية العامة الصادرة طبقاً لنظام الشركة ملزمة لجميع المساهمين حتى الفائين منهم والمخالفين في الرأي وعديمي الأهلية أو ناقصيها.

## نزاعات وخصومة الشركة

إن أمر حدوث النزاعات والخصومات هي أمر طبيعي لاسيما أن الشركة تمارس أعمالها التجارية خلال عدد من النشاطات وأهمها نشاط التطوير العقاري وبطبيعة الحال هنالك عدد من القضايا المختلفة من ضد المقاولين وكذلك مطوري الباطن وهناك عدد مقدر قد فصل فيه لصالح الشركة، وتم التدقيق من قبل المدقق الخارجي على قضايا الشركة وبمتهني الشفافية وتناول التقرير المالي السنوي للشركة بياناً مفصلاً لتلك القضايا.

## موقع الشركة على شبكة الإنترنت

يوفر موقع الشركة على شبكة الإنترنت، والمشار إليه أدناه، معلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، ويتضمن قسماً خاصاً بعلاقات المستثمرين باللغتين العربية والإنجليزية يحتوي على التقارير السنوية والتقارير المالية ربع السنوية للسنة الحالية ولل سنوات السابقة يمكن تحميلها مباشرة من الموقع، وعناوين الإتصال بمسؤول علاقات المساهمين، وتقرير الحوكمة، وميثاق مجلس الإدارة، وموثيق اللجان المنبثقة عنه، بالإضافة إلى أخبار الشركة التي يتم تحديثها مباشرة بعد الإفصاح عنها أصولاً. يتضمن الموقع أيضاً معلومات وافية عن الشركات الزميلة والتابعة ونسبة المساهمة فيها ومعلومات الإتصال بها وغيرها من المعلومات الهامة. <http://www.udcqatar.com>

## السياسة المتبعة في توزيع الأرباح

يتم توزيع الأرباح وفقاً لتوصية مجلس الإدارة، ولقرار الجمعية العامة للشركة في اجتماعها العادي السنوي، وذلك في ضوء أحكام المادة (٦١) من النظام الأساسي للشركة.

عنها ووضعت قيود صارمة على الأشخاص المطلعين تصل في بعض الأحيان إلى منع التداول من قبل بعض الأشخاص، كما فرضت تلك الوثيقة تقديم إفصاح مكتوب (كل ثلاثة أشهر) يبين تعاملات الأشخاص المطلعين في أسهم الشركة كما وضعت أيضاً آلية صارمة لمراقبة حسابات الأشخاص المطلعين على معلومات الشركة.

## الصفقات المرتبطة بالأطراف ذو العلاقة

يتم رصد الصفقات المتعلقة بالأطراف ذو العلاقة في التقرير المالي والإشارة إليها بشكل منفصل في البيانات المالية السنوية التي يتم عرضها على المساهمين.

## إتاحة المعلومات

تضمن الشركة لجميع المساهمين حق الإطلاع على كافة المعلومات والإفصاحات ذات الصلة من خلال نشرها على الموقع الإلكتروني والتقارير السنوية التي تكون متاحة لكافة المساهمين، بالإضافة إلى تمكينهم من الحصول على كافة المعلومات التي تتعلق بأعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم، وما يمتلكون من أسهم في الشركة، ورتاباتهم أو عضويتهم في مجالس إدارات شركات أخرى، وكذلك المعلومات المتعلقة بالمسؤولين التنفيذيين بالشركة كما أنه من المتاح لكافة أصحاب المصالح الحصول على كافة المعلومات ذات الصلة. جدير بالذكر أن الشركة المتحدة للتنمية تحرص على عرض جميع المعلومات والبيانات المالية الجوهرية بموقع الشركة الإلكتروني بما في ذلك تعاملاتها مع مقدمي الخدمات المالية لعلاقات المستثمرين.

وقد تمت الإشارة ضمناً في أحكام المواد (٥٠) و(٥٥) و(٦٥) من النظام الأساسي للشركة على حقوق صفار المساهمين في الشركة بقولها:

- لمجلس الإدارة دعوة الجمعية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وعليه دعوتها كلما طلب ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن (٥%) من رأس المال.
- تنعقد الجمعية العامة في اجتماع غير عادي بناءً على دعوة من مجلس الإدارة أو بناء على طلب

## سجل المساهمين

مع مراعاة حكم المادة (١٤) من النظام الأساسي للشركة، والمادة (١٥٩) من قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وبتعديلات بعض أحكام القانون المذكور بموجب قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، والمادة (٣٠) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وبناءً على توجيهات بورصة قطر، تحتفظ الشركة بسجلات صحيحة ودقيقة وحديثة لمساهمي الشركة، حيث تقوم الشركة بطلب سجل المساهمين شهرياً للإيداع المركزي للأوراق المالية.

ويمكن لأي مساهم أو أية أطراف ذات صلة الإطلاع على سجل المساهمين، والحصول على كافة المعلومات ذات الصلة.

وفيما يلي جدولين، الأول يوضح حصص كبار المساهمين في الشركة، والثاني يوضح حصص أعضاء مجلس الإدارة:

الجدول الأول: حصص كبار المساهمين في الشركة.

الإسم	الدولة	عدد الأسهم	النسبة المئوية
صندوق المعاشات الهيئة العامة للتقاعد	قطر	٨٠٣,٦٣٨,٣٤٠	٪٢٢,٧٠
صندوق المعاشات العسكري هيئة التقاعد	قطر	٣٩٠,٩١٣,٨٨٩	٪١١,٠٤
ابراهيم حسن ابراهيم الأصمخ	قطر	٣٢٧,٦٧٢,٦٦٧	٪٩,٢٥
صندوق ٩ وادي السيل	قطر	١٤٠,٣٢٨,٧٨٠	٪٣,٩٦
شركة المستثمر الأول	الإمارات	١١٨,٢٤٣,١٢٠	٪٣,٣٤
المانع كايبتال القابضة	قطر	١١٣,١٧١,٦٢٠	٪٣,٢٠
صندوق ٨ وادي السيل	قطر	١٠٧,٣٨٣,٥٠٠	٪٣,٠٣
خالد جمعه الماجد عبدالله	الإمارات	١٠١,١٥١,٠٠٠	٪٢,٨٦
الشركة الطبية العالمية	قطر	٣,٩٤٢,٧١٨٧	٪٠,٩
مجموعه الفردان القابضة	قطر	٤٧,٠٦٨,٣٦٠	٪١,٣٣

## الجدول الثاني: حصص أعضاء مجلس الإدارة

اسم المستفيد	الدولة	عدد الأسهم	اسم عضو مجلس الإدارة
صندوق المعاشات الهيئة العامة للتقاعد	قطر	٨٠٣,٦٣٨,٣٤٠	سعادة السيد/ تركي بن محمد الخاطر
نفسه	قطر	٢,١٧٣,٦٣٠	السيد/ عبدالرحمن عبدالله آل عبدالغني
نفسه	قطر	١,٥٧٥,٠٠٠	السيد/ عبدالعزيز محمد المانع
مجموعه الفردان القايزة	قطر	٤٧,٠٦٨,٣٦٠	السيد/ علي حسين الفردان
صندوق المعاشات العسكري هيئة التقاعد	قطر	٣٩٠,٩١٣,٨٨٩	السيد/ ناصر جارالله المري
نفسه	قطر	١,٠٠٠,٠٠٠	السيد/ عبدالرحمن سعد الشثري
صندوق المعاشات الهيئة العامة للتقاعد	قطر	٨٠٣,٦٣٨,٣٤٠	سعادة السيد/ مبارك علي النعيمي
نفسه	قطر	١٥,٤٨٩,١٠٣	سعادة الشيخ/ فيصل بن فهد آل ثاني
نفسه	قطر	١,٣٢٠,٧٠٠	السيد/ إبراهيم جاسم العثمان فخرو

## المعاملة المنصفة للمساهمين وحقوق التصويت

إن سياسات الموارد البشرية المعتمدة والمطبقة بالشركة معدة بما يتماشى مع أحكام قانون العمل رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤، والقرارات الوزارية ذات الصلة، وبما يخدم مصالح الشركة وموظفيها، وتراعي في الوقت ذاته مبادئ العدالة والمساواة، وعدم التمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين.

وفقاً لحكم المادة (٢٦) من النظام الأساسي للشركة، التي تنص على أن "كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز سواء بالنسبة لملكية موجودات الشركة أو في الأرباح التي تقسم على الوجه المبين فيما بعد".

## إنجازات الشركة

حققت الشركة خلال عام ٢٠٢١ عدداً من الإنجازات الهامة، ومن أبرزها:

## يتم توزيع الأرباح على المساهمين

وفقاً لأحكام المادة (٦٠) من النظام الأساسي للشركة، فإن لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بالأصالة أو النيابة.

## جزيرة اللؤلؤة

## المسؤولية الاجتماعية

إن المسؤولية الاجتماعية للشركات تنصب على المسائل الأخلاقية والاجتماعية والبيئية، من هذا المنطلق، فإن الشركة ملتزمة بالمعايير الأخلاقية والقانونية من حيث ممارستها لنشاطاتها والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة في الشركة وعائلاتهم إضافة إلى المجتمع المحلي والمجتمع ككل، والاستجابة لمطالب أصحاب المصالح والبيئة التي تعمل فيها. وتؤمن الشركة بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات لا تقتصر على مجرد عمل خيري، بل تشمل الإستثمار في المجتمع. كما تشمل إدارة المؤسسة وجميع العاملين فيها، ولذلك تحرص الشركة كل الحرص على الإستثمار في المجتمع المحلي في قطر وكذلك في المجتمعات التي تعمل فيها.

علماً أن الشركة ملتزمة بتقديم دعماً مالياً سنوياً لصندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية (دعم) وفقاً للقانون ١٣ لسنة ٢٠٠٨. إن المبلغ المخصص لصندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية للعام ٢٠٢١ هو ٨,١ مليون ريال قطري.

وستجدون تفاصيل ذلك في تقرير الشركة السنوي لعام ٢٠٢١ للمسؤولية الاجتماعية.

- ١- أبراج المتحدة: تم تسليم البرجين بالكامل
- ٢- مجمع حدائق جاردينو: الانتهاء من بناء ٦٠ فيلا من إجمالي ٨٠ فيلا
- ٣- فلورستا جاردينز : الأعمال الإنشائية قائمة على ٣ مجمعات
- ٤- فلل بارك في جاردينو فيلاج: الانتهاء من مرحلة التصميم
- ٥- نادي كورنثيا لليخوت : بدء الأعمال الإنشائية
- ٦- صالت اللؤلؤة التجارية: تم تسليم المشروع
- ٧- ورشة العمل الخاصة بالمارينا: تم تسليم المشروع لشركة رونوتيكا الشرق الأوسط
- ٨- جارينو مول: في صدد تسليم المشروع للمستأجر
- ٩- مدرسة المتحدة الدولية: في صدد تسليم المشروع إلى المشغل
- ١٠- مستشفى اللؤلؤة الدولي: إنجاز خطة العمل وتقرير الجدوى واختيار المشغل الطبي

## جزيرة جيوان

تعدت نسبة الإنجاز الإجمالية ٥٢٪ حيث تم الانتهاء من الأعمال البحرية بما في ذلك جسر جيوان وفندق كورنثيا ومجموعة من الفلل الخاصة.

## أبرز الإنجازات

- ١- زيادة نسبة الملكية في الشركة القطرية لتبريد المناطق (قطر كووول)
- ٢- اطلاق Pearl TV بحلة جديدة وتطبيقات محدثة
- ٣- اطلاق تطبيق مجتمع جزيرة اللؤلؤة
- ٤- إدراج خدمات جديدة عبر بوابة خدماتي لسكان جزيرة اللؤلؤة
- ٥- ترقية شبكة الواي فاي المجاني
- ٦- تركيب لافتات إعلانية رقمية جديدة
- ٧- افتتاح ٤٦ علامة تجارية جديدة



## تقرير الإدارة عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية

إن مجلس إدارة شركة الشركة المتحدة للتنمية (ش.م.ع.ق.) وشركاتها هي المسؤولة عن إنشاء والإحتفاظ بأنظمة الرقابة الداخلية الفعالة المتبعة في إعداد التقارير المالية. إن رقابتنا الداخلية على التقارير المالية مصممة لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بموثوقية التقارير المالية وإعداد البيانات المالية الموحدة للشركة وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية. تتضمن الرقابة الداخلية على التقارير المالية ضوابط الكشف والإجراءات المصممة لمنع الأخطاء

لقد قمنا بتقييم فعالية تصميم وتطبيق نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ وفقاً للمعايير الموضحة "الرقابة الداخلية - الإطار المتكامل لعام ٢٠١٣" الذي أصدرته لجنة المنظمات الراعية لوكالة تريداوي (COSO)

لقد قمنا بتغطية جميع الأعمال التجارية والتشغيلية الهامة في تقييمها للرقابة الداخلية على التقارير المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

أصدر مدقق حسابات الشركة، كي بي ام جي - فرع قطر، شركة محاسبة مستقلة، تقرير تأكيد معقول بشأن تقييمنا للرقابة الداخلية على التقارير المالية.

### أ- مخاطر في التقارير المالية

تتمثل المخاطر الرئيسية في إعداد التقارير المالية في أن البيانات المالية لا تقدم عرضاً حقيقياً وعادلاً بسبب الأخطاء سواء كانت ناشئة عن (إحتيال) أو خطأ أو عدم نشر البيانات المالية في الوقت المناسب. ينشأ عدم وجود عرض تقديمي عادل عندما يحتوي واحد أو أكثر من كشوف أو إفصاحات القوائم المالية على أخطاء (أو إغفالات) جوهرية. تعتبر الأخطاء جوهرية إذا كان بإمكانها التأثير بشكل فردي أو جماعي على القرارات التي يتخذها المستخدمون بناءً على البيانات المالية.

لتقييم مخاطر التقارير المالية، أنشأت المجموعة الرقابة الداخلية على التقارير المالية بهدف تقديم تأكيد معقول ولكن ليس كاملاً ضد الأخطاء الجوهرية، وقامت المجموعة بإجراء تقييماً لفعالية الرقابة الداخلية للشركة على التقارير المالية بناءً على الإطار المحدد في الإطار المتكامل لعام ٢٠١٣ الذي أصدرته لجنة المنظمات الراعية

لوكالة تريداوي The COSO Framework توصي COSO بوضع أهداف محددة لتسهيل تصميم وتقييم كفاية نظام التحكم.

يتضمن إطار العمل COSO سبعة عشر مبدأ أساسياً وخمسة عناصر كما يلي:

#### • بيئة الرقابة

- ١- إبداء الالتزام بالنزاهة والقيم الاخلاقية.
- ٢- يبدي مجلس الإدارة استقلاليته عن الإدارة ويمارس الرقابة على تطوير وأداء الرقابة الداخلية.
- ٣- تنشئ الإدارة، بإشراف مجلس الإدارة، الهيكل والسلطة والمسؤوليات المناسبة لتحقيق الأهداف.
- ٤- تبدي المؤسسة الالتزام بجذب الأفراد الكفاء وتنميتهم والاحتفاظ بهم بما يتماشى مع الأهداف.
- ٥- تحمل المؤسسة الأفراد مسؤولية الرقابة الداخلية ضمن نطاق عملهم في السعي لتحقيق الأهداف.

#### • تقييم المخاطر

- ٦- تحدد المؤسسة الأهداف بوضوح كافٍ لتمكينها من تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بالأهداف.
- ٧- تحدد المؤسسة المخاطر التي تهدد تحقيق أهدافها وتحلل المخاطر كأساس لتحديد كيفية إدارة المخاطر.
- ٨- تأخذ المؤسسة بعين الاعتبار خطر الاحتيال عند تقييم المخاطر التي تواجه تحقيق الأهداف.
- ٩- تحدد المؤسسة وتقيم التغييرات التي يمكن أن تؤثر بشكل كبير على نظام الرقابة الداخلية.

#### • أنشطة الرقابة

- ١٠- تختار المؤسسة وتطور أنشطة الرقابة التي تساهم في التخفيف من المخاطر لتحقيق الأهداف إلى مستويات مقبولة.
- ١١- تختار المؤسسة أنشطة الرقابة العامة على تكنولوجيا المعلومات وتطورها لتحقيق الأهداف.



١٢- تنشر المؤسسة أنظمة الرقابة من خلال السياسات والإجراءات التي تحددها وهو متوقع في المؤسسة.

#### • المعلومات والإتصالات

١٣- تحصل المؤسسة على معلومات ذات طلة عالية الجودة أو تنشئها وتستخدمها لدعم عمل الرقابة الداخلية.

١٤- تنقل المؤسسة المعلومات داخلياً، بما في ذلك أهداف ومسؤوليات الرقابة الداخلية اللازمة لدعم عمل الرقابة الداخلية.

١٥- تتواصل المؤسسة مع الأطراف الخارجية فيما يتعلق بالمسائل التي تؤثر على عمل الرقابة الداخلية.

#### • أنشطة المتابعة

١٦- تختار المؤسسة وتطور وتنفذ عمليات تقييم مستمرة و/أو منفصلة للتأكد مما إذا كانت مكونات الرقابة الداخلية موجودة وتعمل.

١٧- تقيم المؤسسة أوجه القصور في الرقابة الداخلية والإبلاغ عنها في الوقت المناسب إلى الأطراف المسؤولة عن اتخاذ الإجراءات التصحيحية، بما في ذلك الإدارة العليا ومجلس الإدارة، حسب الاقتضاء.

نتيجة لإنشاء الرقابة الداخلية على التقارير المالية، إتمدت الإدارة أهداف البيانات المالية التالية:

- الوجود / الحدوث - الموجودات والمطلوبات موجودة والمعاملات قد حدثت بالفعل.
- الإكتمال - تم تسجيل جميع المعاملات، وتم إدراج أرصدة الحسابات في البيانات المالية.
- التقييم / القياس - يتم تسجيل الموجودات والمطلوبات والمعاملات في التقارير المالية بالمبالغ المناسبة.
- الحقوق والالتزامات والملكية - يتم تسجيل الحقوق والالتزامات بشكل مناسب كموجودات ومطلوبات.
- العرض والإفصاح - تصنيف التقارير المالية والإفصاح عنها وعرضها بشكل مناسب.

ومع ذلك، فإن أي نظام للرقابة الداخلية، بما في ذلك الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFr)، بغض النظر عن مدى حسن إدارته وتشغيله، يمكن أن يوفر فقط تأكيداً معقولاً ولكن ليس كاملاً لتحقيق أهداف نظام الرقابة. وعلى هذا النحو، قد لا تمنع ضوابط الكشف والإجراءات أو الأنظمة الخاصة بالرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFr) جميع الأخطاء والإحتيالات. علاوة على ذلك، يجب أن يعكس تصميم نظام التحكم حقيقة وجود قيود على الموارد، ويجب اعتبار فوائد الضوابط بالنسبة لتكاليفها.

### ب- تنظيم نظام الرقابة الداخلية

المهام المشاركة في نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية

يتم تنفيذ الضوابط داخل نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFr) من قبل جميع وظائف الأعمال ووظائف البنية التحتية مع المشاركة في مراجعة موثوقية الدفاتر والسجلات التي تقوم عليها البيانات المالية. بناءً على ذلك، يشمل تفعيل نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFr) على موظفين في وظائف مختلفة في جميع أنحاء المنظمة.

## ضوابط للحد من مخاطر أخطاء التقارير المالية

يتكون نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ICOFR من عدد كبير من الضوابط والإجراءات الداخلية التي تهدف إلى التقليل من مخاطر البيانات المالية الخاطئة. كما يتم دمج هذه الضوابط في عملية التشغيل وتشمل تلك التي:

- تكون مستمرة أو دائمة بطبيعتها مثل الإشراف داخل السياسات والإجراءات المكتوبة أو الفصل بين الواجبات،
- تعمل على أساس دوري مثل تلك التي يتم تنفيذها كجزء من عملية إعداد البيانات المالية السنوية،
- تكون وقائية أو كافة للأخطاء في طبيعتها،

• يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على البيانات المالية نفسها. تتضمن عناصر التحكم التي لها تأثير غير مباشر على البيانات المالية وعناصر التحكم على مستوى الكيانات والضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات مثل الوصول إلى النظام وضوابط النشر، في حين أن عنصر التحكم ذي التأثير المباشر يمكن أن يكون، على سبيل المثال، تسوية تدعم عنصراً في بيان المركز المالي بصورة مباشرة، تكون مميزة للعناصر الآلية و / أو اليدوية. عناصر التحكم الآلية هي وظائف تحكم مضمنة في عمليات النظام مثل الفصل الذي يفرضه تطبيق عناصر التحكم في المهام وفحص إكمال ودقة المدخلات. الضوابط الداخلية اليدوية هي تلك التي يديرها فرد أو مجموعة من الأفراد مثل ترخيص المعاملات.

## ت- قياس فعالية تطبيق والتصميم للرقابة الداخلية

قامت المجموعة بإجراء تقييماً رسمياً لمدى كفاية تصميم وفعالية تطبيق نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ICOFR. يتضمن هذا التقييم تقييماً لتصميم وتطبيق فعالية تشغيل بيئة التحكم بالإضافة إلى الضوابط الفردية التي تشكل نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ICOFR مع الأخذ بعين الاعتبار:

- خطر وجود أخطاء البنود المدرجة في البيان المالي، مع الأخذ في الاعتبار بعض العوامل مثل الأهمية الجوهرية وقابلية بيان البيانات المالية لتلك الأخطاء.
- مدى حساسية الضوابط المحددة للفشل، مع الأخذ في الاعتبار عوامل مثل درجة الأتمتة والتعقيد ومخاطر تجاوز الإدارة وكفاءة الموظفين ومستوى الحكم المطلوب.

يضمن التقييم تقييماً لتصميم وتطبيق فعالية الضوابط في مختلف العمليات بما في ذلك الموجودات المالية والاستثمارات في الأوراق المالية والشركات الزميلة والشركات التابعة والخزينة والأصول الثابتة والأصول الأخرى وودائع العملاء وتمويل الصكوك والاقتراض والمطلوبات الأخرى وحقوق الملكية وتكاليف الموظفين وخسائر الائتمان المتوقعة (ECL) والاستهلاك والمصاريف الأخرى ودقتر الأستاذ العام والتقارير المالية. يضمن التقييم أيضاً تقييماً لتصميم وتطبيق وفعالية تشغيل عناصر التحكم في مستوى الشركة، وتقنية المعلومات العامة وضوابط التطبيق، ومراقبة الإفصاح نتيجة لتقييم تصميم وتطبيق فعالية نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ICOFR، لم تحدد الإدارة أي نقاط ضعف مادية وخلصت إلى أن نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ICOFR تم تصميمها وتطبيقها وتشغيلها بشكل مناسب كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

تقرير التأكيد المستقل للائتمثال لقوانين ومتطلبات هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة.

## تقرير مفصل عن التزام الشركة بقوانين الحوكمة

رقم المادة	رقم البند	التزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
مادة (٣): وجوب التزام الشركة بمبادئ الحوكمة	٣-١:	على المجلس التأكد من التزام الشركة بالمبادئ المنصوص عليها في هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٣-٢:	على المجلس أن يراجع ويحدّث تطبيقات الحوكمة التي يعتمدها وأن يراجعهما بصورة منتظمة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٣-٣:	على المجلس أن يراجع ويطور باستمرار، قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة، والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى والتي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها (يجوز أن تتضمن قواعد السلوك المهني المشار إليه أعلاه هذه، على سبيل المثال لا الحصر ميثاق مجلس الإدارة، موثيق لجنة التدقيق، أنظمة الشركة، سياسة تعاملات الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص الباطنيين)، وعلى المجلس أن يراجع مبادئ السلوك المهني بصورة دورية للتأكد من أنها تعكس أفضل الممارسات وتلبي حاجات الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
المادة (٤): ميثاق المجلس		على المجلس أن يعتمد ميثاقاً لمجلسه ويسمي ميثاق أعضاء مجلس الإدارة، يحدّد الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضائه التي يجب أن يتقيدوا بها تقييداً تاماً، ويجب أن يصاغ الميثاق المذكور وفقاً لأحكام هذا النظام وطبقاً للنموذج الاسترشادي المرفق بهذا النظام، وأن يؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة الميثاق التعديلات التي يمكن أن تجربها الهيئة من وقت لآخر، كما يجب نشر ميثاق مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني وجعله متوافراً للجمهور.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
المادة (٥): مهمة المجلس ومسؤوليته	٥-١:	يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال، ويكون مسؤولاً مسؤولية جماعية عن الإشراف على إدارة الشركة بالطريقة المناسبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٥-٢:	بالإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته المنصوص عليها في ميثاق مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام التالية:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٥-٢-١:	الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعيين المدراء، تحديد مكافآتهم وكيفية استبدالهم، مراجعة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط التعاقب على إدارة الشركة (succession planning).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٥-٢-٢:	التأكد من تقييد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة، وبالعقد التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
٥-٣:	يحق للمجلس تفويض بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة، وتشكيل تلك اللجان خاصة بهدف إجراء عمليات محددة، وتمارس عملها وفقاً لتعليمات خطية وواضحة تتعلق بطبيعة المهمة، وفي جميع الأحوال، يبقى المجلس مسؤولاً عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي فوضها وعن أعمال تلك اللجان.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (٦): واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثنائية	٦-١:	يمثل مجلس الإدارة كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة والتقييد بالسلطة المؤسسية، كما هي محددة في القوانين واللوائح ذات الصلة بما فيها هذا النظام وميثاق المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٦-٢:	يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل دائماً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية، بالعناية والاهتمام اللازمين، ولمصلحة الشركة والمساهمين كافة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٦-٣:	يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل بفاعلية للالتزام بمسؤولياتهم تجاه الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (٧): فصل منصب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي	٧-١: لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي أو أي منصب تنفيذي آخر في الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٧-٢: في جميع الأحوال، يجب ألا يكون لشخص واحد في الشركة، سلطة مطلقة لاتخاذ القرارات.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (٨): واجبات رئيس مجلس الإدارة	٨-١: يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة، بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٨-٢: لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليه في هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٨-٣: تتضمّن واجبات ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن تلك التي ينصّ عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي: ١. التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢. الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، ويجوز أن يفوض الرئيس هذه المهمة إلى أي عضو في المجلس، غير أن الرئيس يبقى مسؤولاً عن قيام العضو المفوض بهذه المهمة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٣. تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق فيه مصلحة الشركة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٤. ضمان وجود قنوات التواصل الفعالي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٥. إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
٦. ضمان إجراء تقييم سنوي لأداء المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>			
المادة (٩): تشكيل مجلس الإدارة	٩-١: يُحدّد تشكيل المجلس في نظام الشركة الأساسي، ويجب أن يتضمّن المجلس أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين ومستقلين، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرارات المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٩-٢: يجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل أعضاء مستقلين ويجب أن تكون أكثرية الأعضاء أعضاء غير تنفيذيين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٩-٣: يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً، ويتمتع بقدر كاف من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعالة لما فيه مصلحة الشركة، كما يتعيّن عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٩-٤: يجب على المترشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقل أن لا تزيد نسبة تملكه من رأس مال الشركة عن عدد الأسهم المطلوبة لضمان عضويته في مجلس إدارة الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٠): أعضاء مجلس التنفيذيين	١-١٠	التنضم واجبات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	١-١٠	المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة، وإعطاء رأي مستقل حول المسائل الاستراتيجية، السياسة، الأداء، المساءلة، الموارد، التعيينات الأساسية ومعايير العمل؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٢-١٠	ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٣-١٠	المشاركة في لجنة التدقيق في الشركة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٤-١٠	مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها، مراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٥-١٠	الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة، للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق مع تلك القواعد؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٦-١٠	إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس، ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية، وفهمهم لأراء المساهمين بشكل متوازن وعادل؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
٢-١٠	يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة، فيما يتعلق بأية مسألة تخص الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (١١): اجتماعات المجلس	١-١١	يجب أن يعقد المجلس اجتماعات بشكل منتظم بما يؤمن القيام بمهام المجلس بصورة فعالة، ويجب أن يعقد المجلس ست اجتماعات في السنة الواحدة على الأقل، وما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاثة أشهر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٢-١١	يجتمع المجلس بناء على دعوة رئيسته أو بناء على طلب يقدمه عضوان من أعضائه، ويجب إرسال الدعوة للاجتماع للمجلس لكل عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من تاريخ الاجتماع مع جدول الأعمال الاجتماع، علماً أنه يحق لكل عضو في مجلس الإدارة إضافة أي بند على جدول الأعمال.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
المادة (١٢): أمين سرّ المجلس	١-١٢	يعين المجلس أمين سرّ المجلس يتولى تدوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص مرقم بصورة متسلسلة وبيان الأعضاء الحاضرين وأي تحفظات يبدونها، كما يتولى حفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي تُرفع من المجلس وإليه، ويجب على أمين سرّ المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إقبال وتوزيع أوراق عمل الاجتماع والوثائق والمعلومات وجدول الأعمال، والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٢-١٢	على أمين سرّ المجلس أن يتأكد من أنّ أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٣-١٢	يجب أن يتمكّن جميع أعضاء مجلس الإدارة من الاستفادة من خدمات أمين سرّ المجلس ومشورته.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٤-١٢	لا يجوز تعيين أمين سرّ المجلس أو فصله إلاّ بموجب قرار صادر عن مجلس الإدارة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	٥-١٢	يفضّل أن يكون أمين سرّ المجلس عضواً في هيئة محاسبين محترفين معترف بها أو عضواً في هيئة أمناء سرّ شركات معتمدة (Chartered) معترف بها أو محامياً أو يحمل شهادة من جامعة معترف بها، أو ما يعادلها، وأن تكون له خبرة ثلاث سنوات على الأقل في تولي شؤون شركة عامة مدرجة أسهمها في السوق.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٣): <b>تضارب المصالح</b> <b>وتعاملات الأشخاص الباطنيين</b>	١-١٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢-١٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٣-١٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لم تكن هنالك صفقات بعينها لكي يتم الإفصاح عنها وسيتم الإفصاح متى تحقق ذلك.	
	٤-١٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتم الإفصاح دورياً كل ثلاثة أشهر بذلك عن طريق نموذج افصاح البيانات المالية للشركة لهيئة قطر للأسواق المالية وسنوياً عن عدد الأسهم التي يملكها أعضاء المجلس ضمن تقرير الحوكمة. ونشير هنا إلى أن الشركة لم تحصل على قواعد إرشادية من بورصة قطر تحكم تداول الموظفين لأسهمها، وهي على استعداد تام لتطبيق هذه القواعد فور إقرارها، وفيما يتعلق بتداولات أعضاء المجلس فإن بورصة قطر تضع قوانين واضحة تحكم تداولات الأعضاء خلال فترات الحظر وتقييد الشركة تماماً.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٤): مهمات المجلس وواجباته الأخرى	١-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن توفر الشركة لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات الخاصة بالشركة، بما يمكنهم من القيام بأعمالهم والإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بعمل الشركة، ويجب على الإدارة التنفيذية للشركة تزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة.	
	٢-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على أعضاء مجلس الإدارة ضمان حضور أعضاء لجان التعيينات، المكافآت، التدقيق، وممثلين عن المدققين الخارجيين اجتماع الجمعية العمومية.	
	٣-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على المجلس أن يضع برنامجاً تدريبياً لأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً، لضمان تمتع أعضاء المجلس عند انتخابهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة، وعملياتها، وإدراكهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك.	
	٤-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على أعضاء مجلس الإدارة الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم، وأن يتقنوا أنفسهم في المسائل المالية والتجارية والصناعية وفي عمليات الشركة وعملها، ولهذه الغاية، يجب على المجلس اعتماد أو إتباع دورات تدريبية مناسبة ورسمية تهدف إلى تعزيز مهارات أعضاء مجلس الإدارة ومعرفتهم.	
	٥-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على مجلس الإدارة أن يبقي أعضاؤه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص، ويجوز للمجلس تفويض ذلك إلى لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة أو أي جهة أخرى يراها مناسبة.	
	٦-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن يتفهم نظام الشركة الأساسي إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تقييدهم عن اجتماعات المجلس.	تم دمج اختصاصات كل من لجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة في لجنة واحدة تحت مسمى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت.
المادة (١٥): لجان مجلس الإدارة		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم مجلس الإدارة بتقييم مزايا إنشاء لجان مخصصة تابعة له للإشراف على سير الوظائف المهمة، وعند البت في شأن اللجان التي سيقع عليها الاختيار، يأخذ مجلس الإدارة اللجان المذكورة في هذا النظام بعين الاعتبار.	
المادة (١٦): تعيين أعضاء مجلس الإدارة-لجنة الترشيحات	١-١٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية وطارئة وشفافة.	تم دمج اختصاصات كل من لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة تحت مسمى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت.
	٢-١٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بإنشاء لجنة ترشيحات يرأسها عضو مستقل من أعضاء المجلس، وتتألف من أعضاء مستقلين من أعضاء المجلس يقترحون تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة (لإزالة الالتباس، لا يعني الترشيح بواسطة اللجنة حرمان أي مساهم في الشركة من حقه في أن يرشح أو يترشح).	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٦): تعيين أعضاء مجلس الإدارة- لجنة الترشيحات (تتمة)	٣-١٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	من يجب أن تأخذ الترشيحات بعين الاعتبار، من بين أمور أخرى، قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس، بالإضافة إلى مهاراتهم، معرفتهم، خبرتهم، مؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصيتهم، ويمكن أن تركز على "المبادئ الإرشادية المناسبة لترشيح أعضاء مجلس الإدارة" المرفقة بهذا النظام والتي قد تعدلها الهيئة من وقت لآخر.	
	٤-١٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤-١٦ يتعين على لجنة الترشيحات عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين سلطتها ودورها.	
	٥-١٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٥-١٦ يجب أن يتضمن دور لجنة الترشيحات إجراء تقييم ذاتي سنوي لأداء المجلس.	
	٦-١٦	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	٦-١٦ على المصارف وغيرها من الشركات مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة صادرة من مصرف قطر المركزي أو أية سلطة أخرى.	
المادة (١٧): مكافأة أعضاء مجلس الإدارة- لجنة المكافآت	١-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١-١٧ على مجلس الإدارة إنشاء لجنة مكافآت تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل غير تنفيذيين تكون غالبيتهم من المستقلين.	تم دمج اختصاصات كل من لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة تحت مسمى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت.
	٢-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٢-١٧ يتعين على لجنة المكافآت عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الأساسية.	
	٣-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣-١٧ يجب أن يتضمن دور لجنة المكافآت الأساسي تحديد سياسة المكافآت في الشركة، بما في ذلك المكافأة التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.	
	٤-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤-١٧ يجب الإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة.	
	٥-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٥-١٧ يجب أن تأخذ لجنة المكافآت بعين الاعتبار مسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا وكذلك أداء الشركة، ويجوز أن تتضمن المكافآت قسماً ثابتاً وقسماً مرتبطاً بالأداء، وتجدر الإشارة إلى أن القسم المرتبط بالأداء يجب أن يركز على أداء الشركة على المدى الطويل.	



رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٨): لجنة التدقيق	١٨-١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على مجلس الإدارة إنشاء لجنة تدقيق تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجب أن يكون غالبيتهم أعضاء مستقلين، ويجب أن تتضمن لجنة التدقيق عضواً واحداً على الأقل يتمتع بخبرة مالية في مجال التدقيق، وفي حالة كان عدد أعضاء المجلس المستقلين المتوفرين غير كاف لتشكيل عضوية لجنة التدقيق، يجوز للشركة أن تعين أعضاء في اللجنة من غير الأعضاء المستقلين على أن يكون رئيس اللجنة مستقلاً.	
	١٨-٢	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	في جميع الأحوال، لا يجوز لأي شخص يعمل حالياً أو كان يعمل في السابق لدى المدققين الخارجيين للشركة خلال السنتين الماضيتين أن يكون عضواً في لجنة التدقيق.	
	١٨-٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجوز للجنة التدقيق أن تستشير على نفقة الشركة أي خبير أو مستشار مستقل.	
	١٨-٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على لجنة التدقيق أن تجتمع عند الاقتضاء وبصورة منتظمة مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر، كما عليها تدوين محاضر اجتماعاتها.	
	١٨-٥	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	في حالة حصول أي تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، بما في ذلك، عندما يرفض المجلس اتباع توصيات اللجنة فيما يتعلق بالمدقق الخارجي يتعين على المجلس أن يضمن تقرير الحوكمة بياناً يفضّل بوضوح هذه التوصيات والسبب أو الأسباب وراء قرار مجلس الإدارة عدم التقيد بها.	
	١٨-٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتعين على لجنة التدقيق عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الأساسية على شكل ميثاق للجنة التدقيق، وتتضمن هذه المسؤوليات بصورة خاصة ما يلي.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أ. اعتماد سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين، على أن ترفع إلى مجلس الإدارة جميع المسائل التي تتطلب برأي اللجنة اتخاذ تدابير معينة، وإعطاء توصيات حول التدابير أو الخطوات الواجب اتخاذها؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ب. الإشراف على ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين وموضوعيتهم، مناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليتهم ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ج. الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير، وفي هذا الصدد التركيز بصورة خاصة على:	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١. أي تغييرات في السياسات والتطبيقات/ الممارسات المتعلقة بالمحاسبة؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٢. النواحي الخاضعة لأحكام تقديرية بواسطة الإدارة التنفيذية العليا؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣. التعديلات الأساسية الناتجة عن التدقيق؛	
	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤. استمرار الشركة في الوجود ومواصلة النشاط بنجاح؛		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٨): لجنة التدقيق (تتمة)	٥.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٦.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٧.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	أ.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ب.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ج.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	د.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	و.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ز.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ح.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ط.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ك.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ل.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	ن.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	س.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
ع.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>			
ف.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>			

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٩): التقيّد بالأنظمة والرقابة الداخلية والمدقق الداخلي	١-١٩	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١-١٩ على الشركة أن تعتمد نظام رقابة داخلية، يوافق عليه المجلس حسب الأصول، لتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام الحوكمة الذي تعتمد عليه الشركة، والتقيّد بالقوانين واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضع نظام الرقابة الداخلية معايير واضحة للمسؤولية والمساءلة في أقسام الشركة كلها.	
	٢-١٩	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٢-١٩ يجب أن تتضمّن عمليّات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعّالة ومستقلة لتقييم وإدارة المخاطر فضلاً عن وحدات للتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي، بالإضافة إلى التدقيق الخارجي، كما يجب أن يضمن نظام الرقابة الداخلية أن كل تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتمّ وفقاً للضوابط الخاصة بها.	
	٣-١٩	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣-١٩ يجب أن تكون للشركة وحدة تدقيق داخليّ تتمتع بدور ومهام محددة تحديداً واضحاً، وبصورة خاصة يتعين على وحدة التدقيق الداخلي أن:	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١. تدقق في نظام الرقابة الداخلية وتشرف على تطبيقه؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٢. تدار من قبل فريق عمل كفؤ ومستقلّ تشغيلياً، ومدرب تدريباً مناسباً؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣. ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال لجنة التدقيق التابعة للمجلس، وتكون مسؤولة أمامه؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤. يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٥. تكون مستقلة بما في ذلك عدم القيام بالعمل اليومي العادي للشركة، ويجب تعزيز استقلالها مثلاً من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس مباشرة.	
	٤-١٩	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤-١٩ تتكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه مجلس الإدارة، ويكون المدقق الداخلي مسؤولاً أمام المجلس.	
	٥-١٩	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٥-١٩ يتعين على المدقق الداخلي أن يعد ويرفع إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة تقرير تدقيق داخلي، يتضمّن مراجعة وتقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الشركة، ويحدد نطاق التقرير بالاتفاق بين المجلس (بناء على توصية لجنة التدقيق) والمدقق الداخلي، على أن يتضمّن التقرير بصورة خاصة ما يلي:	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- مقارنة تطوّر عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغييرات الجذرية، أو غير المتوقعة في السوق؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرّات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية)؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- تقيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- تقيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	- كلّ المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليّات إدارة المخاطر في الشركة.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٦-١٩ يعد تقرير التدقيق الداخلي كلّ ثلاثة شهور.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (٢٠): المدقق الخارجي	١-٢٠	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم مراقب حسابات (مدقق خارجي) مستقل ومؤهل، ويتم تعيينه بناء على توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة وعلى قرار الجمعية العامة للشركة بإجراء تدقيق خارجي مستقل سنوي وإجراء مراجعة نصف سنوية للبيانات، ويهدف التدقيق المذكور إلى تزويد مجلس الإدارة والمساهمين بتأكيد موضوعي أن البيانات المالية تمتد وفقاً لنظام الحوكمة هذا وللقوانين واللوائح ذات الصلة، والمعايير الدولية التي تحكم إعداد المعلومات المالية، وأنها تمثل تماماً مركز الشركة المالي وأداءها من جميع النواحي الجوهرية.	
	٢-٢٠	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتمتع المدققون الخارجيون بالتقيّد بأفضل المعايير المهنية، ولا يجوز للشركة أن تتعاقد معهم لتقديم أي استشارة أو خدمات غير إجراء التدقيق المالي للشركة، ويجب أن يكون المدققون الخارجيون مستقلين تماماً عن الشركة ومجلس إدارتها، ويجب ألا يكون لديهم إطلاقاً أي تضارب في المصالح في علاقاتهم بالشركة.	
	٣-٢٠	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتمتع المدققون الخارجيون للشركة بحضور الجمعية العامة العادية للشركة، حيث يقدمون تقريرهم السنوي والرد على الاستفسارات.	
	٤-٢٠	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يكون المدققون الخارجيون مسؤولين أمام المساهمين وبيدئون للشركة بواجب بذل العناية المهنية المطلوبة عند القيام بالتدقيق، كما يتوجب على المدققين الخارجيين إبلاغ الهيئة وأي هيئات رقابية أخرى في حال عدم اتخاذ المجلس للإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حددها.	
	٥-٢٠	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتمتع على جميع الشركات المدرجة أسهمها في السوق تغيير مدققها الخارجيين كل خمس سنوات كحد أقصى.	
المادة (٢١): الإفصاح	١-٢١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على الشركة التقيّد بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير المالية، والإفصاح عن عدد أسهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، كما على الشركة أن تفصح عن المعلومات التي تتعلق بأعضاء مجلس إدارتها، بما في ذلك السيرة الذاتية لكل واحد منهم تبين مستواه التعليمي، مهنته وعضويته في مجالس إدارة أخرى (إن وجدت)، كما يجب الإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان المختلفة المشكلة من قبل المجلس وفقاً للمادة رقم (٥/ البند ٣) مع بيان تشكيلها.	
	٢-٢١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على المجلس أن يتأكد أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتبج معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة.	
	٣-٢١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيّد بمعايير (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA).	
	٤-٢١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب توزيع التقارير المالية المدققة للشركة على جميع المساهمين.	
المادة (٢٢): الحقوق العامة للمساهمين وعناصر الملكية الأساسية		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتمتع المساهمون بجميع الحقوق الممنوحة لهم بموجب القوانين واللوائح ذات الصلة، بما فيها هذا النظام ونظام الشركة الأساسي، ويتمتع على المجلس أن يضمن احترام حقوق المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
<b>المادة (٢٣):</b> <b>سجلات الملكية</b>	١-٢٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢-٢٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٣-٢٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
<b>المادة (٢٤):</b> <b>الحصول على المعلومات</b>	١-٢٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢-٢٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
<b>المادة (٢٥):</b> <b>حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين</b>		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
<b>المادة (٢٦):</b> <b>المعاملة المنصفة للمساهمين وممارسة حق التصويت</b>	١-٢٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢-٢٦	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
<b>المادة (٢٧):</b> <b>حقوق المساهمين فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة</b>	١-٢٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢-٢٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
<b>المادة (٢٨):</b> <b>حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح</b>		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (٢٩): هيكل رأس المال وحقوق المساهمين والصفقات الكبرى	٢٩-١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب الإفصاح عن هيكل رأس المال، ويتعين على الشركات تحديد نوع اتفاقات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها.	
	٢٩-٢	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي أحكاماً لحماية مساهمي الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهمو الأقلية قد صوتوا ضدها.	
	٢٩-٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي آلية تضمن إطلاق عرض بيع للجمهور أو تضمن ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم، في حال حدوث تغيير في ملكية أسهم الشركة يخطى نسبة مئوية محددة (السقف)، ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار لدى تحديدها لسقف الأسهم التي يملكها طرف ثالث ولكنها تحت سيطرة المساهم المفصح، بما فيها الأسهم المعنية باتفاقات مساهمين والتي يجب أيضاً الإفصاح عنها.	
المادة (٣٠): حقوق أصحاب المصالح الأخرين	٣٠-١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب على الشركة احترام حقوق المصالح وفي الحالات التي يشارك فيها أصحاب المصالح في الحوكمة، يجب أن يتمكنوا من الحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة وذلك في الوقت المناسب وبشكل منتظم.	
	٣٠-٢	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على مجلس الإدارة أن يضمن معاملة الموظفين وفقاً لمبادئ العدل والمساواة وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين.	
	٣٠-٣	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على المجلس أن يضع سياسة للمكافآت لمنح حوافز للعاملين ولإدارة الشركة للعمل دائماً بما يخدم مصلحة الشركة، ويجب أن تأخذ هذه السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى الطويل.	
	٣٠-٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على المجلس اعتماد آلية تسمح للعاملين بالشركة إبلاغ المجلس بالتصرفات المثيرة للريبة في الشركة عندما تكون هذه التصرفات غير قوبلة أو غير قانونية أو مضرّة بالشركة، وعلى المجلس أن يضمن للعامل الذي يتوجه إلى المجلس السرية والحماية من أي أذى أو ردة فعل سلبية من موظفين آخرين أو من رؤسائه.	
	٣٠-٥	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على الشركات الالتزام التام بأحكام هذه المادة، فهي مستتاة من مبدأ "التقيد أو تعليل عدم التقيد".	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
<b>المادة (٣١): تقرير الحوكمة</b>	١-٣١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١-٣١ يتعين على المجلس إعداد تقرير سنوي يوقعه الرئيس.	
	٢-٣١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٢-٣١ يجب رفع تقرير الحوكمة إلى الهيئة سنويا، أو في أي وقت تطلبه الهيئة، ويكون مرفق بالتقرير السنوي الذي تعده الشركة التزاما بواجب الإفصاح الدوري.	
	٣-٣١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣-٣١ يجب تضمين بند تقرير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، وتوزيع نسخة منه للمساهمين خلال الاجتماع.	
	٤-٣١	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤-٣١ يجب أن يتضمّن تقرير الحوكمة كلّ المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام، وعلى سبيل المثال لا الحصر.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١. الإجراءات التي اتبعتها الشركة بهذا الخصوص؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٢. الإفصاح عن أية مخالفات ارتكبت خلال السنة المالية، بيان أسبابها، طريقة معالجتها وسبل تفاديها في المستقبل؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣. الإفصاح عن الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الإدارة ولجانته، مسؤولياتهم ونشاطاتهم خلال السنة، وفقا لفئات هؤلاء الأعضاء وصلحياتهم، فضلا عن طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا في الشركة؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٤. الإفصاح عن إجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٥. الإفصاح عن الإجراءات التي تتبناها الشركة لتحديد المخاطر الكبيرة التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمناقشة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق؛	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٦. الإفصاح عن تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطرت فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل؛	
	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٧. الإفصاح عن الإخلال في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كليا أو جزئيا أو مواطن الضعف في تطبيقها، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية)؛		
	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٨. الإفصاح عن تقيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق؛		
	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٩. الإفصاح عن تقيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها؛		
	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١٠. الإفصاح عن كلّ المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.		
	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٥-٣١ على الشركات الالتزام التام بأحكام هذه المادة، فهي مستثناة من مبدأ "التقيّد أو تعليل عدم التقيّد".		